

ملحق الجريدة الرسمية

المجلس الوطني الاستشاري

محضر الجلسة الثامنة والثلاثين

المنعقدة يوم الاثنين ٢٦ جمادى الاولى ١٣٩٩ هـ . الموافق ١١/٦/١٩٧٩ م

العدد (٣٨)　　　　(المجلد ١)

جدول الأعمال

صفحة

*
**
***

---

* قام العضو سعادة السيد سليمان ارتيمه واقترح الوقوف دقيقة حداد على روح المرحوم غازي عربيات وقراءة الفاتحة . وهنا وقف المجلس بناء على اقتراح العضو .

** كما اقترح العضو سعادة المهندس شفيق زوايده اصدار بيان يشجب ما يحدث بجنوب لبنان من اجراءات .

*** كما تكلم العضو الدكتور محمد ربيع مستفسرا عما مدى الاجراءات المتعلقة بتحسين اوضاع المتقاعدين من مدنيين وعسكريين .

٣ ـــ تلاوة الاوراق الواردة : ٦

البند	القرار	الصفحة
١ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم م/٤٠٠٩/٧٩ تاريخ ٤ـــ٤ـــ١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب لسنة ١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .	وافق المجلس عليه كما ورد من الحكومة دون احالته للجنة المختصة .	٦
٢ ـــ كتاب دولة رئيس لوزراء رقم ت/٤٠١٠/٦٢ تاريخ ٤ـــ٤ـــ١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون التعاون لسنة ١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .	احيل الى اللجنة القانونية .	٧
٣ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ت/٤٢٢٢/١١ تاريخ ٩ـــ٤ـــ١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .	احيل الى اللجنة القانونية .	٨

٤ ـــ اجوبة الحكومة : ٨

البند	القرار	الصفحة
١ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٦٢٨ تاريخ ٢٧ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ١٩٤/١٠٣٤ تاريخ ٢٢ـــ٢ـــ١٩٧٩ وكتاب مدير عام مؤسسة مياه الشرب رقم ٢٢٢٤/١١/٧ تاريخ ١٧ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاستيضاح رقم ٥ المؤرخ في ١٦ـــ١ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد شمس الدين طاش بموضوع وضع يد سلطة المصادر الطبيعية على مصادر مياه الشرب في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي .	تليت الكتب ولم يكتفي العضو بالجواب .	٨
٢ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء ٢٧/٧/ج/٣٩١١ تاريخ ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩م ومرفقة كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ق/٣/٣٨٨٠ تاريخ ٢٥ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاستيضاح ١١ المؤرخ في ٢٢ـــ٣ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد حماد المعايطه بشان الاجراءات التي اتخذت لتعديل قانون البلديات .	تليت الكتب واكتفى العضو بالجواب .	١١
٣ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٠٥١ المؤرخ في ١٣ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقة تقرير وزارة الصحة يتضمن موجزا عن تسجيل ورقابة الادوية جوابا على الاقتراح رقم ٢١ المؤرخ في ١ـــ٢ـــ١٩٧٩ والمقدم من عضو المجلس سعادة السيد سليمان ارتيمه .	تليت الكتب واجاب العضو بكلمة على ما جاء بالرد ورد معالي وزير الصحة بالمجلس ، كما دار نقاش طويل حول الموضوع بوجهعام.	١١
٤ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٢٩٣ تاريخ ١٨ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم مش/٣/١٥٨٨ المؤرخ في ١٧ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٣٤ المؤرخ في ١٢ـــ٢ـــ١٩٧٩ والمقدم من عضو المجلس معالي الدكتور يعقوب ابو غوش حول عدم السماح للشركات الاجنبية بتنفيذ او تخطيط او دراسة اية مشاريع في المملكة ما لم تكن بمشاركة مؤسسة اردنية .	تليت الكتب ولم يكتف العضو بالجواب بل أدلى بكلمة ومعلومات جديدة توضيحة كما اشترك اخرون بالنقاش	١٥
٥ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٦١٢ تاريخ ٢٧ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم ٣/٤٥/١٥٣٩٠ تاريخ ٢٠ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٣٩ المؤرخ في ٢٧ـــ٢ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس معالي السيد عبد المجيد الشريده بشأن تاسيس مدرسة ثانوية كاملة في متوسط القرى الجلوبية في منطقة الكورة .	تليت الكتب ، واكتفى العضو بالجواب	١٨

البند	القرار	الصفحة
٦ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء الافخم رقم ٢٧/٧/ج/٣٧٤١ تاريخ ٢١ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ق/٢/٢/٣٧٤٥ تاريخ ٢٢ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٧ المؤرخ في ٢٥ـــ٢ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس السيدة نائلة الرشدان حول عدم استثناء البنائين من رخص المهن واخضاعهم للترخيص .	تليت الكتب ، وادلت السيدة نائلة بكلمة بالمجلس موضحة ابعاد الموضوع واهمية المشكلة	١٨
٧ ـــ كتاب دولة رئيس الوزاء رقم ٢٧/٧/ج/٣٨٣٣ تاريخ ٢ـــ٤ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير المواصلات رقم ١٥/١٠/١٨٥٩ تاريخ ٢٥ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ١٢ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد بركات الزهير بشان تمديد شبكة هواتف بين قرى منطقة النقيره .	تليت الكتب ، ولم يكتف لعضو بالجواب	١٩
٨ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٩١٤ تاريخ ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب سعادة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ٢٤٢٦/٢٠٣٢ تاريخ ٢٩ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٢٦ المؤرخ في ٧ـــ٢ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد هايل ابو بريز بشان ايصال المياه الى منطقة بني حميدة .	تليت الكتبولم يكتف العضو بالجواب ، بل ادلى بكلمة حول نفس الموضوع .	٢٠

٥ ـــ الاقتراحات : ٢١

البند	القرار	الصفحة
١ . الاقتراح رقم ٤١ المؤرخ في ١٩ـــ٣ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد بركات الزهير بشان جعل منطقة سحاب مديرية قضاء .	قرر المجلس احالته الى الحكومة .	٢١
٢ . الاقتراح رقم ٤٢ المؤرخ في ٢٨ـــ٣ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد سليمان ارتيمه بشان أحداث محافظة للاغوار واعادة التقسيمات الادارية .	قرر المجلس احالته الى الحكومة .	٢١

٦ ـــ مقررات اللجنة القانونية : ٢٥

البند	القرار	الصفحة
١ . قرار رقم ١٩ المؤرخ في ٥ـــ٣ـــ١٩٧٩ بشان تعديل قانون الضمان الاجتماعي بناء على الاقتراح رقم ٣٠ المؤرخ في ١٢ـــ٢ـــ١٩٧٩ المقدم من خمسة عشر من اعضاء المجلس .	قرر المجلس ان يعاد القرار والاقتراح الى اللجنة القانونية من اجل دراسته مرة اخرى على ضوء ما توضح من مناقشة	٢٥

٧ ـــ مقررات اللجنة الاجتماعية والتربوية : ٢٧

البند	القرار	الصفحة
١ . قرار رقم ٧ المؤرخ في ٢ـــ٤ـــ١٩٧٩ بشان الاقتراح رقم ٦ المؤرخ في ٢٩ـــ١ـــ١٩٧٩ المقدم من المجلس سعادة الدكتور زهير ملحس بشان زيادة استيعاب جامعاتنا لاكبر عدد من الطلاب وانشاء هيئة توجيه للدراسات العليا والاختصاص .	قرر المجلس ان يبقى القرار لدى اللجنة وان يعاد دراسته من جميع الجوانب واشراك عدد اكبر من المختصين والحكوميين والمهتمين بالتعليم .	٢٧

٨ ـــ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة . ٣٣

رفعت الجلسة ولم يتعين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

المجلس الوطني

الاستشاري

محضر الجلسة

اجتمع المجلس علنا وبنصاب قانوني في الساعة ١٠ صباحا من يوم الاثنين الواقع في ٢٣—٤—١٩٧٩ برئاسة دولة السيد احمد اللوزي رئيس المجلس الوطني الاستشاري وبحضور امين عام المجلس السيد عدنان بعيون وتغيب من الاعضاء باجازة السادة : سعيد غزاوي نايف السعد وتغيب من الاعضاء معتذرا السادة احمد الشوبكي — سلطان العدوان — حماده الفواز وحضر من الحكومة

دولة السيد مضر بدران رئيس الوزراء ووزير الدفاع والخارجية ، معالي السيد غالب بركات وزير السياحة والاثار ، معالي السيد احمد عبدالكريم الطراونه وزير العدل ، معالي السيد سليمان عرار وزير الداخلية ، معالي السيد عبدالرؤوف الروابده وزير الصحة ، معالي السيد ابراهيم ايوب وزير الشؤون البلدية والقروية ، معالي الدكتور نجم الدين الدجاني وزير الصناعة والتجارة معالي السيد محمد الدباس وزير المالية ، معالي المهندس علي السحيمات وزير النقل ، معالي السيد حكمت الساكت وزير الزراعة ، معالي الدكتور سعيد التل وزير المواصلات

افتتاح الجلسة

دولة الرئيس : النصاب قانوني ، اعلن افتتاح الجلسة .

بسم الله الرحمن الرحيم

نبحث المواضيع المدرجة على جدول اعمال اليوم .

١ — تلاوة محضر الجلسة السابقة .

الجميع موافقون . ويعفى الامين العام من تلاوته .

السيد الامين العام

٢ — الاجازات والاعتذارات

أ— طلب اجازة من سعادة العضو السيد سعيد الغزاوي

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الاكرم

بسبب سفري خارج البلاد ولاسباب عائلية ارجو الموافقة على اجازتي من ١٦—٤ ولغاية ١—٥—٧٩ .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس الوطني الاستشاري
سعيد الغزاوي

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على اجازة العضو ؟

الجميع موافقون

السيد الامين العام

ب — طلب معذرة مقدم من العضو السيد سلطان العدوان .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري

ارجو قبول معذرتي عن الجلسة بسبب رئاستي للوفد الزراعي الى العراق .

واقبلوا فائق الاحترام

عضو المجلس
سلطان العدوان

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول معذرته ؟

الجميع موافقون

السيد الامين العام

جـ — طلب معذرة مقدم من عضو المجلس سعادة السيد حمادة الفواز .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

ارجو قبول معذرتي عن حضور جلسة اليوم بسبب دخولي المستشفى لاخذ بعض صور الاشعة

واقبلوا فائق الأحترام

عضو المجلس
حماده الفواز

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول معذرته ؟ .

الجميع موافقون .

السيد الامين العام

د — طلب اعتذار مقدم من عضو المجلس معالي السيد احمد الشوبكي .

بسم الله الرحمـن الرحيم

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

لظروف قاهرة اعتذر عن حضور جلسة اليوم فارجو الموافقة .

واقبلوا احترامي .

عضو المجلس الوطني الاستشاري
احمد الشوبكي

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على قبول اعتذارم ؟ .

الجميع موافقون .

دولة رئيس المجلس

سليمان باشا

السيد سليمان ارتيمه

اقترح على المجلس الكريم الوقوف دقيقة واحدة حدادا على روح المرحوم فازي مربيات وقراءة الفاتحة .

وهنا وقف المجلس دقيقة حداد وقرا الفاتحة

دولة رئيس المجلس

شفيق بك ، ما هنالك ، ان شاء الله ما يكون في شيء .

السيد شفيق زوايده

لا يا سيدي ما في شيء ، عن احداث لبنان ، عن جنوب لبنان ضرورة وطنية ان نحكي كلمتين .

شفيق زوايده

دولة رئيس المجلس

ايها الزمـلاء

انطلاقا من الاتجاه العربي ووحدة الصف المنطلقة من مؤتمر بغداد ورفضه لمعاهدة الصلح المنفرد بين السادات وبيغن وما تخططه الدوائر الاستعمارية للمنطقة العربية بكاملها لتمرير مخططاتها البشعة في المنطقة بتفجير الاقليمية حينا والنظرات الطائفية حينا اخر والتي لا تمت الى خلقنا العربي الاصيل بشيء فاني وزميلي علي البشير نقترح على الاخوة اعضاء المجلس اصدار بيان يشجب ما يحدث في جنوب لبنان من حركات انفصالية تخططها الصهيونية وعملاؤها لتقسيم وطننا العربي ومناشدة الدول العربية والحركات الوطنية في العالم العربي لمقاومة مثل هذه التحركات المشبوهه والقضاء عليها .

وشكرا .

دولة رئيس المجلس

تفضل دكتور ربيع .

الدكتور محمد احمد ربيع

دولة الرئيس :

لاهمية الموضوع ، لقد سبق لمعالي وزير المالية ان وعد بدراسة امكانية تحسين رواتب المتقاعدين المدنيين منهم والعسكريين وفق الامكانات المالية المتاحة ، فانني وزميلي علي البشير نرجو من معالي الوزير ايضاح ما وصلت اليه تلك الدراسة التي وعد بها مشكورا .

دولة رئيس المجلس

اذن نعود الى اقتراح العضو المهندس السيد شفيق زوايده ، من يؤيد هذا الاقتراح ؟

اصوات : نعم .

دولة رئيس المجلس

شكـرا .

اذن المجلس بموجب اقتراح الزميل ، يستنكر ويشجب ، وينادي ، ويدعو الامة الى مقاومة هذه العملية الانفصالية ، التي لا تخدم الا اعداء العرب وخاصة اسرائيل .

ونعود ايضا الى التذكير الذي طرحه العضو الدكتور محمد ربيع بقضية المتقاعدين من عسكريين ومدنيين ونكرر طلبنا الى الحكومة للاهتمام والسير بهذا الموضوع الى حيز التنفيذ .

معالي وزير المالية — تفضل

السيد وزير المالية

دولة الرئيس ، حسب ما وعدت به الحكومة قامت دائرة الموازنة العامة ووزارة المالية بعدة دراسات والاجراءات الضرورية ، لمعرفة العبء المالي الذي يترتب نتيجة لاقرار اي زيادة على الرواتب او على رواتب المتقاعدين واللجان بصدد تقديم هذه الدراسة الى دولة رئيس الوزراء ، ثم لعرضها على المجلس ليرى مقدار ما يمكن ان تسهم فيه الدولة في اعانة هؤلاء المتقاعدين وامل ان يكون بالقريب ما يقدم للمجلس الكريم .

دولة رئيس المجلس

شكرا للحكومة ، على هذا الاهتمام ، وعلى هذا الجواب ، وشكرا ، نعود لجدول الاعمال .

السيد الامين العام

٣ — تلاوة الكتب الوارذة

١ — كتاب دولة رئيس الوزراء رقم م/٧٩/٤٠٠٩ تاريخ ٤—٤—١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب لسنة ١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .

قانون مؤقت رقم لسنة ١٩٧٩

قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب

المادة ١ — يسمى هذا القانون قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب لسنة ١٩٧٩ ويقرا مع القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة ٢ من القانون الاصلي بشطب تعريف كلمة المدير الواردة فيها والاستعاضة عنه بالتعريف التالي : —

المدير — مدير عام المؤسسة ويشمل هذا التعريف مدير المسرح الملكي التابع للمؤسسة ويمارس بالنسبة للمسرح جميع صلاحيات المدير العام المنصوص عليها في هذا القانون .

الاسباب الموجبـــة

لمشروع تعديل قانون مؤسسة رعاية الشباب رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨

بعد تاسيس وزارة الثقافة والشباب وانضمام مؤسسة رعاية الشباب لها ، وبسبب التطور المنتظر الناشيء عن ظهور المسرح الملكي الى حيز الوجود ، وحيث ان ديوان تفسير القوانين قد اصدر قرارا مؤخرا برقم ٨ لسنة ١٩٧٨ اعتبر فيه ان المؤسسة تظل محتفظة بوضعها القانوني كمؤسسة مستقلة ماليا واداريا وحيث ان المسرح الملكي هو دائرة تطبق عليها احكام قانون مؤسسة رعاية الشباب عملا بقانون المؤسسة المعدل لسنة ١٩٧٧ بحكم كونه منشا على اراضيها ، وحيث ان احتياجات المسرح الملكي الملحة تقتضي مرونة في التعاقد مع الفنيين والخبراء فيه خاصة في بداية فترة تشغيل المسرح واعداد كوادره ، فان الحاجة قد املت تقديم هذا التعديل بحيث تبقى لمدير المسرح صلاحيات مدير المؤسسة بالنسبة لدائرته ، وذلك ضمانا لحسن سير العمل واستقطابا للكفاءات التي ترغب الوزارة في احلالها في ادارة المسرح الملكي ، وتمهيدا لاصدار انظمة خاصة بالموظفين غير المصنفين في المسرح الملكي تراعي طبيعة عمل المسرح وطبيعة المتعاقدين معه ، وبصورة مماثلة لنظام موظفي مؤسسة التلفزيون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ .

اصوات : قانونية

اصوات : اجتماعية .

دولة رئيس المجلس

الاستاذ طاهر حكمت

السيد طاهر حكمت

يبدو ان القانون عباره عن مادة واحدة ولا يوجد له انعكاسات معينة ، وانما هو عملية تنظيمية محضه ، فاقترح ان يصار الى الموافقة عليه الان .

اصوات — نثني على ذلك — .

دولة رئيس المجلس

من يوافق على الاقتراح

الجميع موافقون .

وهذا هو نص القانون مع الاسباب الموجبة كما جاء من الحكومة وكما وافق عليه المجلس .

قانون مؤقت رقم لسنة ١٩٧٩

قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب

المادة ١ — يسمى هذا القانون قانون معدل لقانون مؤسسة رعاية الشباب لسنة ١٩٧٩ ويقرا مع القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل المادة ٢ من القانون الاصلي بشطب تعريف كلمة المدير الواردة فيها والاستعاضة عنه بالتعريف التالي : —

المدير — مدير عام المؤسسة ويشمل هذا التعريف مدير المسرح الملكي التابع للمؤسسة ويمارس بالنسبة للمسرح جميع صلاحيات المدير العام المنصوص عليها في هذا القانون .

دولة رئيس المجلس

كمل يا عدنـــان

السيد الامين العام

٢ — كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ت/٦٢/٤٠١٠ تاريخ ٤—٤—١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون التعاون لسنة ١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .

قانون مؤقت رقم لسنة ١٩٧٩

قانون معدل لقانـــون التعـــاون

المادة ١ — يسمى هذا القانون قانون معدل لقانون التعاون لسنة ١٩٧٩ ويقرأ مع القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — يلغى نص الفقرة جـ من المادة ٦ من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :—

جـ — تتمتع المنظمة بالاعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية .

الاسباب الموجبـــة

لتعديل الفقرة جـ من المادة ٦ من قانون التعـــاون

تنص الفقرة جـ من المادة ٦ من قانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ على ان تعفى المنظمة من جميع الضرائب والرسوم الحكومية بما فيها رسوم الطوابع .

وقد ادى هذا النص الى اعفاء جميع ما تستورد ه المنظمة سواء لاستعمالها الخاص او لتحويله او تقديمه للجمعيات التعاونية التي تعد بالعشرات ، والتي تختلف في اغراضها واهدافها .

وتبلغ قيمة الاعفاءات المشمولة بذلك النص مبالغ طائلة ، مما يلحق الإجحاف بحقوق الخزينة العامة وفي الضرائب والرسوم التي تعفى منها تلك المستوردات .

وبما ان المنظمة التعاونية هي من المؤسسات العامة التي انشئت بقانون وتعتبر اموالها من الاموال العامة وموظفوها يدخلون في مفهوم الموظفين العامين كما قررت محكمة العدل العليا في قرارها رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، فانه لا بد وان تتمتع بالاعفاءات والتسهيلات في حدود ما تتمتع به الوزارات والدوائر الحكومية وليس اكثر من ذلك ، ولتحقيق ذلك فقد تم وضع التعديل المقترح على الفقرة جـ من المادة ٦ من قانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ ، بحيث يصبح النص الجديد لتلك الفقرة مماثلا للنص الخاص بالاعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية .

اصوات ، للقانونية

الدكور زهير ملحس

يا سيدي هذا هو نفس المشكلة ونفس الموضوع السابق فقرة واحدة ، اذا كان مشكلة مبدا ، يجب ان نتفق على المبدا او ان نحيل كل شيء على اللجنة وان لا نوافق الان على اي شيء يا هيك يا هيك .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة ان الموضوع يتصل بالمنظمة التعاونية ، بعد ان وصلني تغير راي الحكومة ، ولديها شيء يتصل به ، ونعتقد ان يحال الى اللجنة

لنرى راي الحكومة بعد ذلك .

هل يوافق المجلس على ذلــك .

الجميع موافقون

دولة رئيس المجلس

وهذا بقصد دعم حق المنظمة التعاونية وليس بانقاص حقها . لذلك نريد ان نحيله الى اللجنة وبذلك سيعطى مفعوله وثماره .

السيد ممدوح الصرايره

دولة الرئيس الموضوع يتعلق بالنواحي المالية وليس بالنواحي القانونية ، يتعلق بالاعفاءات .

دولة رئيس المجلس

هو بالحقيقة نص تشريعي متعلق بالاعفاءات لكن ليس متعلقا بالتنمية ولا باغراضها ، والحكومة قد تعدل عن هذا الموضوع ، واللجنة المعنية نوع من اعطائه الفرصة للحكومة التي قد تعدل عن القانون .

اذن يحال المشروع الى اللجنة القانونية هل يوافق المجلس ؟

الجميع موافقون

السيد الامين العام

٣ ــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ت/١١/٤٢٢٢ تاريخ ٩ــ٤ــ١٩٧٩ المتضمن احالة مشروع قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٧٩ الى المجلس من اجل احالته الى اللجنة المختصة .

قانون مؤقت رقم لسنة ١٩٧٩
قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية

المادة ١ ــ يسمى هذا القانون قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٧٩ ويقرأ مع القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ تعدل الفقرة ١ من المادة ٢٧ من القانون الاصلي باضافة ما يلي الى اخرها :ــ

على انه يجوز وضع تلك الاحكام والشروط وسائر الامور التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون بموجب انظمة تصدر بمقتضاه بالاضافة الى ما يتم إرفاقه من تلك الاحكام والشروط والامور بمخطط التنظيم .

الإسباب الموجبة
للتعديل المقترح على قانون تنظيم المدن والقرى والابنية

تنص الفقرة ١ من المادة ٢٧ من قانون تنظيم المدن والقرى والإبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ على ان يرفق بكل مخطط تنظيم باحكام وشروط وتعتبر هذه الاحكام والشروط جزءا لا يتجزأ من مخطط التنظيم ، ويراعى في وضعها ان تكون مسايرة للاحكام والانظمة النموذجية المقررة .

واوردت الفقرات ٢و٣و٤ من المادة نفسها صورا من الاحكام والشروط المطلوبة ، فانها من الكثرة والتعدد بحيث يتعذر ــ كما حدث للان في التطبيق العملي ــ ارفاقها بكل مخطط تنظيم سواء كان هيكليا او تفصيليا او مخططا معدلا لاي منها .

هذا ويتضح من احكام قانون تنظيم المدن والقرى والابنية المتعلقة بمخططات التنظيم انها تنص على ان يتضمن المخطط امورا تنظيمية تفصيلية كثيرة ، وقد ورد النص على ذلك بصيغة الوجوب ، كما هو الحال في الفقرة ــ١ــ من المادة ١٥ المتعلقة بالمخططات الاقليمية والفقرة ٢ من المادة ١٩ والفقرة ٥ من المادة ٢٣ من القانون المذكور والمتعلقتين بمخطط التنظيم الهيكلي ومخطط التنظيم التفصيلي على التوالي .

وللتغلب على الصعوبات الفنية والعملية التي تعترض ارفاق كل مخطط تنظيم بالاحكام والشروط التفصيلية الخاصة به ، ولتوفير الثبات والاستقرار والوحدة لتلك الاحكام والشروط وتجنب التكرار ، فقد وضع التعديل المقترح على قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه ليصبح بالامكان اصدار انظمة بمقتضاه تتضمن تلك الاحكام والشروط ، مع الابقاء على جواز ارفاق ما يمكن ارفاقه منها بمخططات التنظيم .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على احالته الى اللجنة القانونية .

اصوات ــ نعم ــ نعم

الجميع موافقون

السيد الامين العام

٤ ــ اجوبه الحكومة

كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٦٢٨ تاريخ ٢٧ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ١٩٤/١٠٣٤ تاريخ ٢٢ــ٢ــ١٩٧٩ وكتاب مدير عام مؤسسة مياه الشرب رقم ٧/١١/٢٢٢٤ تاريخ ١٧ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاستيضاح رقم ٥ المؤرخ في ١٦ــ١ــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد شمس الدين طاش بموضوع وضع يد سلطة المصادر الطبيعية على مصادر مياه الشرب في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

ارجو ان اتقدم بهذا الاستيضاح املا احالته الى الجهات المختصة حسب نص المادة ١٤ من النظام الداخلي للمجلس .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

عضو المجلس الوطني الاستشاري
شمس الدين عثمان طاش

الاستيضاح

كانت مؤسسة مياه الشرب قد وضعت يدها على اكبر مصدرين للمياه في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي لتزويد اللواء الشمالي بمياه الشرب ، وقد ابدى سكان القريتين في حينها خشيتهم من ان يؤثر ضخ هذه المياه على رقعة المراعي والملاحات والمزارع ولكنهم احجموا عن الاعتراض على ذلك مقدرين غاية الحكومة من وراء ذلك .

ولكن سكان الازرق الجنوبي فوجئوا بالاونة الاخيرة بالاسلاك الشائكة تقام حول المراعي باتوا يسمعون بان النية متجهة الى فرض الحظر على دخول تلك المنطقة وهذا يعني ما يلي : القضاء على سبل العيش لعائلات كثيرة تعتمد بالدرجة الاولى على ما توفره هذه المراعي من الثروة الحيوانية .

تشجيع هذه العائلات لا بل ارغامهم على هجر الريف الى المدينة ليصبحوا عبئا جديدا على مدننا . ونحن نسمع دوما صيحات الانذار للحد من هذه الهجرة .

ارجو ان توضح الجهات المختصة عن نيتها من وراء احاطة تلك المراعي بالأسلاك الشائكة لكي يكون المواطنون على بينة من الامر .

الرقم : ٢٧/٧/ج/٣٦٢٨
التاريخ : ٢٨ــ٤ــ١٣٩٩
الموافق : ٢٧ــ٣ــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اشير الى كتابيكم رقم ١/١٢/٥٠٨ و١/١١/٦٣٩ تاريخ ٥ــ١٢ــ٧٨ و ١٦ــ١ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بصورة من كتاب عطوفة مدير عام مؤسسة مياه الشرب رقم مم‌ش/٧/١١/٢٢٢٤ تاريخ ١٧ــ٣ــ١٩٧٩ واخرى عن كتاب عطوفة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ١٠٣٤/١١٩٤ تاريخ ٢٢ــ٢ــ١٩٧٩ جوابا على الاستيضاح المقدم من العضو السيد شمس الدين طاش وعلى الشكوى المرفوعة لجلالة الملك المعظم من المجلس القروي للازرق الجنوبي واهالي الازرق بموضوع برك المياه .

واقبلوا فائق الاحترام .

الرقم : ١٠٣٤/١١٩٤
التاريخ : ٢٢ــ٢ــ١٩٧٩
الموافق : ٢٥ــ٣ــ١٣٩٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٣١/٦٦/٣٠/١٧٤٠ تاريخ ١١ــ٢ــ١٩٧٩ بشان الاجابة على كتاب دولتكم رقم ١٠٣١ تاريخ ٢٤ــ١ــ١٩٧٩ المتعلق بوضع اليد على مصادر مياه الشرب في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي .

ارجو دولتكم التلطف بالعلم بان الجهة المعنية بالموضوع مدار البحث هي مؤسسة مياه الشرب هذا وقد حولت السلطة كتاب دولتكم السابق للمؤسسة المذكورة ــ للاجابة عليه حيث انها الجهة صاحبة الاختصاص ــ ذلك بموجب كتابي رقم ١٠٣٤/٦٥٤ تاريخ ٣٠ــ١ــ١٩٧٩ ، المرسل نسخة عنه لدولتكم في حينه .

الرقم : مم‌ش/٧/١١/٢٢٢٤
التاريخ : ١٧ــ٣ــ١٩٧٩
الموافق : ١٨ ربيع ثاني ١٣٩٩

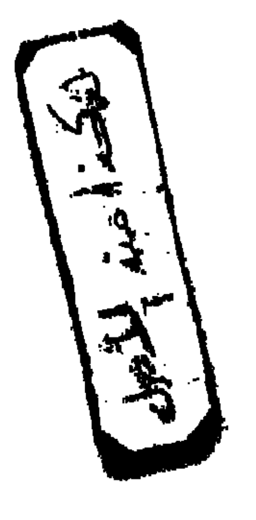
دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع : بركة مياه الشرب في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي

بالاشارة الى كتب دولتكم ذوات الارقام ٣١/٦٦/٣٠/١٣٩٣٥ تاريخ ١١ــ١٢ــ١٩٧٨ .

المرفق طيه كتاب دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري رقم ١/١٢/٥٠٨ تاريخ ٥ــ١٢ــ٩٧٨ ومرفقة شكوى اهالي قرية الازرق الجنوبي المرفوعة الى جلالة مولانا الملك المعظم .

ورقم ٣١/٦٦/٣٠/١٠٣١ تاريخ ٢٤ــ١ــ١٩٧٩ الموجه لعطوفة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية الذي حوله الى طي كتابه رقم ١٠٣٤/٦٥٤ تاريخ ٣٠ــ١ــ١٩٧٩ ومرفقة صورة من الاستيضاح المقدم من قبل عضو المجلس الوطني الاستشاري السيد شمس الدين عثمان طاش الى دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري بتاريخ ١٥ــ١ــ١٩٧٩



ورقم ٢٧/٧/ج/٢٤٩١ تاريخ ٢٨ ــ ٢ ــ ٩ق١٩ المشار فيه الى كتاب عطوفة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ١١٩٤/١٠٣٤ تاريـــــخ ٢٢ــ٢ــ١٩٧٩ المرسلة نسخة منه الي مباشرة حول وضع اليد على مصادر مياه الشرب في قريتي الازرق الشمالي والجنوبي .

ارجو التلطف بالعلم بان الموسسة قامـــت باستغلال برك مياه القريتين الازرق الشمالـــــي والجنوبي منذ عام ١٩٦٤ وضخها الى محافظة اربد لتزويد المدن والقرى بالمياه ولا تزال تستغلها . ولقد تمت موافقة دولتكم على قرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩ــ٦ــ١٩٧٧ القاضي بتخصيص قطعة الارض رقم ٣ من حوض رقم ٣ القصر والقطعة رقم ١٨ من حوض رقم ٥ الحواكير المشتملة على بركة المياه الرئيسية وكلاهما مـــن اراضي الازرق الشمالي لصالح مؤسسة ميـــــاه الشرب . وكذلك تم افراز الجزء رقم ١٠ مؤقـــت المشتمل على البركتين الرئيسيتين من حوض رقم ١٣ البرك من اراضي الازرق الجنوبي لصالـــــح مؤسسة مياه الشرب التي قامت بوضع الاسلاك الشائكة على بركة واحدة وابقت البركة الثانيـــة بدون سياج لحين اخر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

مدير عام مؤسسة الشرب
المهندس تحسين الصباغ

دولة رئيس المجلس

السيد طاش

السيد شمس الدين طاش

دولة الرئيس ، ان ما جاء في جواب مديـــر مؤسسة الشرب يتعلق ببرك المياه ، اما موضوع استيضاحي فقد كان بخصوص المرامي ، التـــي تقام حولها الان الاسلاك الشائكة ، وبمساحـــات واسعة خارج برك المياه ، هل تنوي الجهـــات التي تقوم بهذا العمل اغلاق هذه المراعي امـــام اصحاب المواشي وحظر الرعي فيها ؟ لذا ارجو دولة الرئيس اعادة استيضاحي للحكومـــة ، للاجابة عليه حتى يكون ذوي العلاقة من المواطنين على بينة من الامر .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ، تفضل

السيد رئيس الوزراء

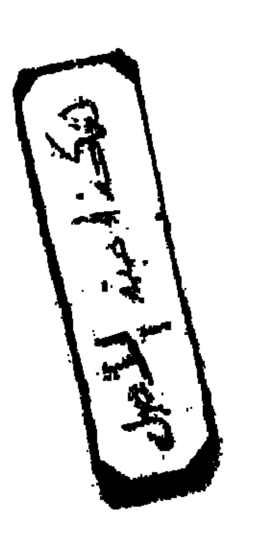
الواقع ان المقصود هو الشومري ، وهذه الارض محمية ووضع عليها اسلاك شائكة من قبل الجمعية الملكية لحماية الطبيعة ، من المعـــروف بأن اراضينا الشرقية قد نفذت المراعي منهـــا نتيجة العبث ، لذلك وجد ان نعود لهذه الصحراء كما كانت عليه بالسابق فحددت مساحة ٢٠،٠٠٠ الف دونم وهي وضعت تحت تصرف الجمعيـــة الملكية لحماية الطبيعة وسيبحث بمعونات خارجية وبدىء باعادة الطبيعة لهذه الارض ، لجميـــع الحيوانات والطيور التي كانت موجودة بالسابق ، فهذا المشروع اعتقد انه بالتالي سيعيد الطبيعـــة الحقيقية الى صحرائنا التي اصبحت لا تنبـــت من العبث ونوقف بذلك زحف الصحراء الى البقية الباقية من المناطق الغربية وهو مشروع مدروس لن نسمح بالعبث به ، وبالعكس سنوسع هـــذه الرقعة ، لانه عندما بدانا في هذه الرقعة لم يكن بها رعي على الاطلاق وسنوسع هذه المنطقـــة وبالمستقبل واي مشاهد يذهب الي هذا المشروع يجد ان هذا المشروع له الحماية ويرى الفـــرق كبيرا جدا عن المناطق الرعويـــة .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة دولة الرئيس نوافق دولة الرئيس على حماية منطقة الشومري ، واي منطقـــة صحراوية اعادتها الى طبيعتها والمحافظة علـــى المراعي . انما الاستجواب عن الاقتراح المقدم من العضو ، بقصد المراعي المحيطة بالبرك والتـــي كانت تستعمل للمواشي ، ويبدو انه بعد جر المياه الى منطقة اربد ان الرعي فيها سيلوث هـــذه المياه ، وربما يكون ايضا من باب اولى المحافظـــة على مياه الشرب بدل المحافظة على المراعـــي كثروة طبيعية ، واعتقد يا استاذ شمس الديـــن ، اذا تشرف عندي في يوم اخر ونتصل لك مع الدوائر لانه ربما يقنعونا ، لانه حماية المياه من التلوث ، لا تقل اهمية عن حماية اي ثروة طبيعية بالبلد .

السيد شمس الدين طاش

دولة الرئيس ، انا لا اقصد الشومـــري الشومري بعيد عن الازرق ، وبالفعل هي المراعي واقعة شرقي قرية الازرق ، وشرقي البركـــة ، القصد من الاستيضاح ، هل سيمنع الرعي فيها والا لا ، اذا كان سيمنع ، حتى يعرف النـــاس بوقت مناسب ، يدبروا مواشيهم . .



دولة رئيس المجلس

شكرا اللي بعدها يا عدنان بك .

السيد الامين العام

٢ ــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٩١١ تاريخ ٣ــ٤ــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم ق/٣/٣٨٨٠ تاريخ ٢٥ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاستيضاح رقم ١١ المؤرخ في ٢٢ــ٣ــ١٩٧٩ المقدم من عضـــو المجلس سعادة السيد حمـــاد المعايطة بشـــأن الاجراءات التي اتخذت لتعديل قانون البلديات .

التاريــــخ : ١٢ــ٣ــ١٩٧٩
الموافــــق : ١٣ــ٤ــ١٣٩٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخـــم

الموضوع ـــ الاستيضاحات

استنادا الى المادة ٦٤ من النظام الداخلي للمجلس الوطني الاستشاري .

ارجو التكرم بتحويل استيضاحي الى الحكومة للتكرم باعلامي والمجلس عن الاجراءات التـــي اتخذت لتعديل قانون البلديات .

عضو المجلس الوطني الاستشاري

حماده المعايطه

الرقــــم : ق/٣/٣٨٨٠
التاريـــــخ : ٢٦ــ٤ــ١٣٩٩
الموافـــق : ٢٥ــ٣ــ١٩٧٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشير الى كتاب دولتكم رقـــم ٢٧/٧/ج/٣١٨٨ تاريخ ١٥ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقة الاستيضاح رقم ١١ تاريخ ١٢ــ٣ــ١٩٧٩ ، المقدم من عضو المجلس الوطني الاستشاري سعادة السيـــد حماد المعايطه بشان معرفة الاجراءات التـــي اتخذت لتعديل قانون لبلديات .

ارجو أن انقل لدولتكم بانه قد تم توزيع نسخ من مسودة مشروع قانون البلديات الجديد الـــى كل من الحكام الاداريين ورؤساء بلديات مراكـــز المحافظات والالوية لدراسة المشروع وابـــداء ملاحظاتهم حوله وذلك من خلال ممارستهم لعملية الانتخابات التي تجري في المملكة وتطبيقهـــم للقانون .

هذا وسوف يرفع المشروع الى الجهـــات المختصة حال دراسة المقترحات الواردة منهـــم لاتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة .

وتفضلو دولتكم بقتول فائق الاحترام

ابراهيم ايوب
وزير الشؤون البلدية والقروية

دولة رئيس المجلس

شكرا ، اللي بعده .

السيد الامين العام

٣ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقـــم ٢٧/٧/ج/٣٠٥١ المؤرخ في ١٣ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقة تقريـــر وزارة الصحة يتضمن موجز عن تسجيل ورقابـــة الادوية جوابا على الاقتراح رقم ٢١ المؤرخ فـــي ١ــ٢ــ١٩٧٩ والمقدم من عضو المجلس سعادة السيد سليمان ارتيمه .

الرقــــم : ٢٧/٧/ج/٣٠٥١
التاريــــخ : ١٣ــ٣ــ١٩٧٩
الموافــــق : ١٤ــ٤ــ١٣٩٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اشير الى كتابكم رقم ج١/١٠/٧٥٢ تاريـــخ ١٣ــ٢ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بصورة عن تقرير موجز عـــــن تسجيل ورقابة الادوية ويتضمن الاجابة علـــى الاقتراح المقدم من سعادة العضو سليمـــــان ارتيمه ، حول ارتفاع اسعار الادوية ودعم الدولة للدواء .

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء
مضر بـــــدران

تقرير موجز عن تسجيل ورقابة الادوية

ارجو ان اوضح تاليا وبصورة موجزة الوضـــع الدوائي في المملكة : ــ

١ ــ الاستهلاك : ــ

بلغت قيمة الادوية المستوردة للمملكة خـــلال عام ١٩٧٧ ــ ٦٫٨٧٠٫٧٤٣ ــ دينارا بينمـــا بلغت قيمة الادوية المنتجة في المملكة للاستهـــلاك المحلي ــ ١٫٠٤٩٫٩٣٣ دينارا وبذا تكون قيمـــة استهلاك الادوية لهذا العام ــ ٧٫٩٢٠٫٦٧٦ ــ دينارا بسعر الكلفة او ــ ١٠٫٩٣٠٫٥٣٢ ــ دينارا بسعر البيع للجمهور ولذا يكون معدل استهـــلاك الفرد الاردني من الادوية ــ ٣٫٦٢ ــ دينـــارا سنويا .

ان ما يزيد على (٥٠٪) من الاستهـــــلاك السنوي للادوية من حيث الكم يتم تقديمه عـــن طريق وزارة الصحة والخدمات الطبية الملكيـــة علما بان الدواء يقدم مجانا لكل من الموظفـــين وغير القادرين وبقيمة رمزية للمنتفعين والقادرين .

ب ـ تسجيل الادوية وطريقة تحديد اسعارها :

يتم تسجيل الادوية من قبل لجنة خاصـــة هي اللجنة الفنية لمراقبة الادوية الممثلة لكل مـــن وزارة الصحة ونقابتي الصيادلة والاطباء وتعتمد هذه اللجنة عند تسجيل الدواء الاسس التالية :ــ

١ ــ فعالية الدواء وتدني سميته .

٢ ــ حاجة السوق الدوائي اليه من حيث فائدة استعماله وقلة مثيلاته .

٣ ــ كون الدواء المطلوب تسجيله مسموحا باستعماله ويستعمل فعلا في بلد المنشا بنفســـس التركيب وان تحضيره يتم تحت نفس الظـــروف ويخضع لنفس شروط الرقابة التي تخضع لهـــا الادوية المستعملة في بلد المنشا .

اما الاسس التي تتبعها اللجنة في تحديـــد سعر الدواء فهي : ــ

١ ــ سعر التصدير

٢ ــ سعر الجمهور في بلد المنشا .

٣ ــ سعر الادوية المماثلة في الســـوق الدوائي الاردني .

٤ ــ سعر الدواء نفسه في البلـــــدان المجاورة .

ويحسب سعر الدواء بناء على هذه الاسس الاربعة ويؤخذ بالسعر الادنى منها ان هذه الاسس التي تتبعها اللجنة في تسجيل وتحديد سعر الدواء تهدف الى غاية اساسية هي توفير الدواء الجيـــد الفعال في حدود السعر المعقول وكل اجـــــراء تقوم به اللجنة لا بد وان ينسجم مع هذه الغايـــة فاذا ما عمدت اللجنة الى رفع سعر علاج مـــا فلا يكون ذلك الا وفقا للمعايير التي اشرنا اليها وان هذا العلاج هو علاج اساسي ولا بد من توفـــره واذا ما رفض رفع سعر علاج آخر فلا يكـــون ذلك الا لان هذه المعايير نفسها لا تسمح بذلك وان هناك ادوية اخرى مماثلة وبديلة لهذا العـــلاج متوفرة في السوق الاردني .

جـ ـ تغيير اسعار الادوية : ــ

ان الغلاء الذي اصاب جميع السلع لـــم ينعكس بنفس الشكل والكم على اسعار الادوية بالنظر للرقابة الدقيقة على هـــذه الاسعـــار ، ويلاحظ من حين لاخر ارتفاع او انخفاض في اسعار الادوية تكرر كثيرا خلال الاعوام الثلاثة الماضية بالنظر لتذبذب معدلات تحويل قيمة العملات الاجنبية الى العملة الاردنية . فقد بلغت نسبة ارتفـــاع الادوية المستوردة من سويسرا (٥٢٪) خـــلال الفترة من ٥ــ٢ــ١٩٧٦ الى ١٠ــ١٠ــ١٩٧٨ . وزادت اسعار الادوية المستوردة من المانيـــا بنسبة (١٩٪) خلال الفترة من ٥ــ٢ــ١٩٧٦ حتى ١٣ــ١٢ــ١٩٧٨ اما الادوية المستوردة مـــن الدنمارك وبلجيكا فقد بلغت نسبة زيادة اسعارها (١٢٪) خلال الفتـــرة مـــن ٥ــ٢ــ١٩٧٦ ــ ١٦ــ٩ــ١٩٧٨ وبالمقابل فقد انخفضت معدلات التحويل لبعض العملات الاخرى مثـــل الدولار الامريكي والليرا الايطالي والجنيه الاسترليني .

د ـ توفر الادوية : ــ

ان من مسؤوليات اللجنة الفنية لمراقبـــة الادوية ان يتوفر في السوق الاردني جميع انواع الادوية الثابتة الفعالية والمتدنية السمية مهما كان المصدر الذي يمكن الحصول منه على هذه الادوية بجودة مقبولة . وفي السنوات الثلاث الاخيـــرة واثناء بروز ظاهرة التضخم تقدمت شركـــات الادوية بطلبات عدة لرفع اسعار ادويتها اعتمادا على ارتفاع كلفة الانتاج في بلد المنشأ . وكـــان من وسائل هذه الشركات في الضغط للحصول على هذه الزيادة الامتناع احيانا عن تصدير بعضـــ ادويتها الى الاردن وخاصة الادوية الحساســـة التي غالبا ما يكون المريض قد اعتاد عليها ولا يقبل تغييرا فيها ولو كان من حيث اللون او الشكل فقط

لقد اعادت اللجنة النظر في اسعار هـــذه الادوية وما زالت تقوم بذلك لضمان تحقيـــق اهدافها المتمثلة في توفير الدواء الجيـــد بسعر معقول من اي مصدر .

ولذا فانها قد وافقت على رفع اسعـــار بعض هذه الادوية وفقا للاسس الاربعة المتبعة في تحديد اسعار الادوية الجديدة كما رفضت رفـــع اسعار ادوية اخرى لا من قناعة بعدم ارتفـــاع كلفتها وانما بالنظر لامكانية توفيرها من مصـــادر اخرى باسعار اقل .

وان وزارة الصحة على يقين بأن السياسة المتبعة في تحديد اسعار الادوية وقد وفرت للسوق الاردني ادوية جيدة باسعار معتدلة كما ان الاجهزة الصحية الحكومية توفر هذه الادوية مجانا للعاملين في اجهزة الدولة وباسعار رمزية لغيرهم مـــن المراجعين ولا نعتقد بان دعم اسعار الادويـــة اجراء واقعيا في مثل هذه الظروف لانه يرتـــب على الحكومة بالاضافة الى مسؤولياتها الدوائية التي سبقت الاشارة اليها والتي تبلغ حوالـــي ٥ر٢ ، مليون دينارا والتي تعتبر في حد ذاتهـــا دعما للسوق الدوائي مسؤولية مالية جديدة غير معروفة الحجم ولا المدى الذي ستصل اليه فـــي السنوات القليلة القادمة .

دولة رئيس المجلس

سليمان باشا تفضل

السيد سليمان ارتيمه

دولة الرئيس ، الزملاء الاعضاء . لا شك ان جواب معالي وزير الصحة ، انا لم اســـال عن القوات المسلحة ، ولا الموظفين ، المقصـــود بطلبي فاذا لم تستطع وزارة الصحة ، ان تخفف من الارباح الطارئة عن الادوية هو جزء من هذه التكاليف ، النقاط التالية اود ان يتكرم وزيـــر الصحة بالاجابة عليها الادوية من الخارج فاتورة لاغراض الجمرك ، فاتورة لاغراض التسعيـــرة ما هي نسبة ربح المستودع وما هي نسبة ريـــح الصيدلية ، هناك ادوية كثيرة اصبحت مفقـــودة بالمؤسسات التي تغطي المنتفعين ، بحيث يضطـــر الموظف المنتفع لشرائها من بلدان مجاورة ، لان هناك ادوية يتوقف اصحاب المستودعات عن استيرادها بحجة انها لا تحقق لهم ارباحا باهظة كافية ، بينما هي تباع باسعار رخيصة فلماذا لا يطلب مـــن المستورد الذي يستفيد الفائدة الكبيرة من هـــذه الادوية ، التي تكون ارباح قليلة بحجة ان ارباحه قليلة ، ما دام الادوية عندنا والمصنع والحمد لله يحقق ارباح كثيرة بسبب نجاح تجارته وامكانية التصنيع ، فلماذا لا يقوم في وضع اسعار معقولة ، وتتحمل بقية فرق الاسعار للادويـــة المفقودة ، وهنالك الادوية المتشابهة ، من ناحية الغايـــة مئة بالمئة ، ومع ذلك الاسعار تختلف فما هـــو تفسير معالي الوزير ولماذا لا يكتفي بالاتفاق مع الاطباء على العلاج المتشابه وشكرا .

دولة رئيس المجلس

معالي الوزير .

ماذا هنالك يا دكتور عيسى

الدكتور عيسى قسوس

معلش سؤال بسيط قبل ان يجيب معالـــي الوزير ما هو مقدار الربح المئوي من العلاجـــات مقدار الربح المئوي الذي يتقاضوه المستودعـــات ثانيا ، لماذا لا تكون الدولة هـــــي المستوردة للعلاجات وتوزعها على الصيادلة .

دولة رئيس المجلس

معالـــي الوزيـــر .

السيد وزير الصحة

اشكر الاخوان على الفرصة التي اتاحوها لي لشرح السياسي الدوائية ، كما ارجو ان اوضح النقاط التالية : ــ تستورد الادوية عن طريـــق مستودعات الادوية المرخصة والتي اصبحـــت تقارب ٤٥ مستودع ، بنسبة الربح المسموح بـــه حاليا هي ١٥٪ من الكلفة اي انها تساوي ١٢٪ من البيع اما نسبة الربح المسموح بها فهـــي ٢٠٪ وهي تساوي ١٦٪ من سعر البيع، ونعتقد ان هذه النسبة هي اقل من النسبة المعقولـــة والواقعية بالنسبة لهذه التجارة ، لاننا نعتبـــر هذه النسبة ربحا قائما في ضريبة الدخل والكل يعلم ان جميع الاخوان . حتى الشركات توزع ارباحا اضافية أعلى من هذه الارقام أما من حيـــث الحديث عن فاتورة للجمرك او فاتورة للتسعيرة فارجو ان يكون مفهوما للاخوان ان فاتـــورة الاستيراد هي اضعف حلقة في تحديدنا لاسعـــار الدواء للجمرك ، وتحدثت في تقريري ، من اربعة وسائل لتحديد السعر بالنسبة الثلاثة الاولـــى منها مرعية ، احد هذه الوسائل هو الفاتـــورة ، بان تؤخذ الفاتورة ، ويثبت السعر للجمهـــور ثم نأخذ سعر الدواء نفسه للجمهور لبلد المنشأ وبلد التوزيع ومن خلاله نرجع بسعر للمصنـــع ونخسبه للمواطنين ، والسعر الثالث هو سعـــر نفســـ هـــذا الـــدواء فـــي الـــدول العربية المجاورة ، مع الاخذ بعين الاعتبار الاختلاف بيننا وبينهم ، والعامل الرابع هو الادوية المثيلـــة والمشابهة لهذا الدواء من حيث التركيب او الفعالية المتوفرة في السوق الاردني من هذه العوامـــل الاربع ناخذ ادناها وبالتالي لا يعتبر سعر الفاتورة

وسيلة لتحديد السعر . وانما هو وسيلة معرفة لمطالبة الشركات بهذه الاسعار ، ولذا لا خــوف عندئذ ، عند تحديد هذه الاسعار لهذه الادويــــة بتاتا ، اما عن فقدان الادوية عن المختصين فانـــي ارجو ان اطمئن الاخ سليمان باشا ان هذا يحدث وسيستمر يحدث لانه تطور الخدمات الصحيـــة يتـــم بمتواليات هندســـة وبالتالي تســـارع البعض في توفير الدواء . قدرة الدولة عليه ، حتى الان اقل من حاجات المنتفعين بالخدمات الصحية ، وفي قناعتي ويقيني ان التامين الصحي، حسب مفهوم التامين الصحي بوزارة الصحة ، هو احد الوسائل الرئيسية لرفع مستويات نوعية الادوية ونامـــل أن يتم خلال الشهرين القادمين شراء كميات اخرى من هذه الادوية ، وما زلت انا على يقين بانها لن تكون بالكمية الكافية للاستهلاك اما عن توقـــف استيراد لبعض انواع الادوية فهذا الامر صاحب عملية التضخم النقدي الذي تم خلال السنــوات الثلاث الماضية ، اذا انتهى من تكاليف انتـــاج الادوية بارتفاع ذاتي مثلها مثل اي سلعة اخرى خاصة اذا ما علم الاخوان ، أن المواد الدوائيـــة مواد كيماوية ومرتبط انتاجها باسعار البتـــرول ارتباطا جذريا ، ولذلك كان موقفنا كلجنة فنيـــة لمراقبة الادوية موقفا حرجا اذا ما استمرينا مـــن ضمان نفس الدواء وطرحه للمواطن بنفســـــس السعر او بادنى حد ، الا انه صاحب ذلك تغيير في العملة ، وهذا التغيير بلغ اكبر من النصف في بعض العملات ، وبالتالي نحن مضطرين على رفع هذا السعر وفي حدود مرة ونصف . بالرغم مـــن ذلك اذا استطعنا ان نرفع سعر الدواء لشركات اخرى بسعر اقل كنا نرفض هذا الرفع ، وبالتالي اذا اعتاد المواطن على دواء في لون وشكل معين ، كان يرفض أن يغير هذا الدواء حتى ولو اضطـــر الى استيراده ولو من اي بلد بالعالم ، ولذلـــــك كنا واضعين مطلب المواطن وتحديد السعـــر ، لكن والحمد لله استطعنا بتغير فرض على الشركات ان ناخذ موقف المستهلك ، كنا نضع للشركــــات ملامتين المستوردين على شكل ، باننا لا نريد هذا الدواء الغالي ، على سبيل المثال هناك شركات ذكية بالتعامل معنا ، مثلا هناك دواء له مفعــول خطير جدا ، في حالات القلب ، او حالات معالجـــة السرطان ، لذلك حاولت الشركات ان تعاقبنا ، لان هذا النوع من الدواء يثير ضجة المواطن ، او نحاول ان نقطعه وكنا نحاول ان يكون اي دواء اذا انقطع ان يكون متوفرا بالوزارة ، حتـــى نستطيع تجاوز هذه الفترة الحرجة ، التـــي نفـــذ فيها من شركات الادوية ، الاتفاق قائم مع الاطباء على تغيير بعض الادوية لكن الطبيب يحاول ان يمارس طبه على اعلى المستويـــات ويحاول ان يمارس قناعاته الطبية وهو حق مبرر له ، وهو يريد دواء بعينه الا اننا نحاول جاهدين سواء من خلال نقابة الاطباء ، او نقنع بعض الزملاء بالتغيير عن بعض الادوية التي اعتادوا استعمالهـــا ، اما عن استيراد الدواء للدولة ففي قناعاتي ومـــن خلال اللجنة بحث هذا الموضوع على مستـــــوى وزاري ، نحن مقتنعون انه ما دام القطاع الخاص قادر على هذا ، على استيراد هذا الدوء بسعـــر معقول وبنوعية معينة ، نريد ان نترك للقطـــاع الخاص هذه المهمة وشكرا .

دولة رئيس المجلس

امين شقير ، تفضل

السيد امين شقير

سيدي الرئيس ، اذا سمح لي ان اضيفــه بعض الايضاحات لفائدة المجلس على الرغم مـــن معرفتي بانه لا حق لي بالتدخل في هذا النقاشــــه فانني على استعداد لايضاح امور اراها في غاية الاهمية لايضاح هذا البحث ، فانا على استعداد :

في الواقع ان الاستيضاح ، اثار مجموعـــة من القضايا ، تفضل معالي الوزير بالرد علـــى معظم الجوانب الواردة فيها ، انما احب ان اضيفه ايضاحا حول نقطتين النقطة الاولى حـــول دور الصناعة الدوائية وانني وبالصدفة أحد مؤسسي هذه الصناعة في هذا البلد ، ورئيس مجلس ادارة الشركة العاملة في هذا الحقل ، وارغـــب في أن اوضح بأن هذه الشركة والصناعات الاخـــرى التي هي في طريقها الى الوجود الفعلي ، ستساهم مساهمة حقيقية في توزيع المجال الدوائي الـــذي يعتمد على منتجات البلد المحلية ، وهي وبالتاكيد وبشكل قطعي ارخص من المستورد بما لا يقاس، وهذا عنصر يجب إن يكون من اسباب اطمئناننا على سلامة الوضع الدوائي من هذه الزواية اما فيمـــا يختص بالاسعار والمقارنة بينها والتي تتوفــر للادوية المستوردة في بلدنا ، بالقياس الى الاسعار

الموجودة ، لامثالها بالبلاد المجاورة ، فان حقيقة يجب ان تتوضح في هذا المجال ، وهي ان بلـــدا مجاورا كسوريا حيث ان التجارة الدوائية مؤممة وبصورة خاصة استيراد الادوية ، واجهت خسائر كبيرة جدا من خلال محاولة المحافظة علـــــى سعر الدواء للمستهلك على مدى الاربع سنوات الاخيرة ، وقد يذكر الاخوان ان وفدا من مجلســ الشعب السوري ، قد جاء مؤخرا للاردن ، برئاسة الزميل الصيدلي عادل جاموس ، الذي يقوم بنفس الوقت بمهمة نائب رئيس مجلس الشعب السوري في لجنة متخصصة في شؤون الدواء بعد ان تبين لمجلس الشعب بان مؤسسة بارمس مؤسســـــة التجارة الدوائية المؤممة ، قد اضطرت الى رفع اسعار الادوية ارتفاعات كبيرة جدا وبعد ان تبين بان خسائر مؤسسة بارمس خلال ٤ سنـــوات بلغت مبلغا يقارب مئة وخمسين مليون ليرة سورية هذا الوضع ينبغي ان يلفت نظرنا الى حقيقـــة اساسية وهي ان حدا اساسيا من المرونة لا بد من اعتماده لمواجهة مثل هذه المشكلة . وشكرا .

دولة رئيس المجلس

تابع جـــدول الاعمـــال

السيد الامين العام

٤ ــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٢٩٣ تاريخ ١٨ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقه كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقـــم مش/١٥٨٨/٣ المؤرخ في ١٧ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتـــراح رقم ٣٤ المؤرخ في ١٢ــ٢ــ١٩٧٩ والمقدم من عضو المجلس معالي الدكتور يعقوب ابو غوش حول عدم السماح للشركات الاجنبية بتنفيذ او تخطيـــط او دراسة اية مشاريع في المملكة ما لم تكـــن بمشاركة مؤسسة اردنية .

الرقـــم : ٢٧/٧/ج/٣٢٩٣
التاريـــخ : ١٩ــ٣ــ١٩٧٩
الموافـــق : ٢٠ــ٤ــ١٣٩٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اشير الى كتابكم رقم ١/١٠/٦٩ق تاريـــخ ٢١ــ٢ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بصورة عن كتاب معالي وزيـــر الصناعة والتجارة رقم مش/١٥٨٨/٣ تاريـــخ ١٧ــ٣ــ١٩٧٩ ، بشان الاقتراح المقدم من معالي الدكتور يعقوب ابو غوش حول عـــدم السمـــاح للشركات الاجنبية بتنفيذ او تخطيط او دراســـة اية مشاريع في المملكة ، ما لم تكن بمشاركـــة مؤسسة اردنية .

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

الرقـــم مش/١٥٨٨/٣
التاريـــخ : ١٧ــ٣ــ١٩٧٩
الموافـــق : ــ٤ــ١٣٩٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشير الى كتاب دولتكم رقـــم ٢٧/٧/ج/٢٣٧٥ تاريخ ٢٦ــ٢ــ١٩٧٩ ومرفقة الاقتراح رقم ٣٤ المقدم من معالي الدكتور يعقوب ابو غوشـــ عضو المجلس الوطني الاستشاري ، حول عـــدم السماح للشركات الاجنبية بتنفيذ او تخطيط او دراسة اية مشاريع في المملكة ما لم تكن بمشاركة مؤسسة اردنية .

ارجو ان ابين الى دولتكم ان الشركـــات الاجنبية تخضع في تسجيلها الى احكام قانون خاص هو قانون نقابة المهندسين رقم ١٥ لسنة ١٩٧٢ ، بالاضافة الى القانون العام المتعلق بتسجيلهـــا وهو قانون الشركات رقم ١٢ لسنـــة ١٩٦٤ ، وبموجب احكام الفقرة هـ من المادة ٢٣ من قانون النقابة ، فان الشركات الاستشارية ومكاتـــب الدراسات والاستشارات الهندسية والاجنبيـــة ملزمة بان تسجل نفسها وفقا لاحكام قانون الشركات بالمشاركة مع مكتب دراسات او استشارات اردني او شركة استشارية هندسية اردنية ، وخـــلاف ذلك فان هذه المكاتب او الشركات الاستشاريـــة الاجنبية لا يحق لها ان تمارس اعمالها في الاردن اما المؤسسات او الشركات الاجنبية التي يحـــال عليها عطاءات تنفيذ اعمال في المملكة فان المادة ٢٤ من قانون النقابة تلزمها بان تستخدم مهندسا اردنيا واحدا ، على الاقل ، كما يشترط ان لا يقل عدد المهندسين او المهندسين المتدربين او المجازيـــن الاردنيين المستخدمين فيها من نصف عدد المهندسين الاجانب العاملين في الشركة ، والا فانها لا تسجل في سجل النقابة ويمتنع عليها بالتالي العمل في الاردن .

فاذا ما استوفيت الشروط والمتطلبات المتوجبة بموجب قانون النقابة فانها عندها تعمد الـــى التسجيل في سجل الشركات الاجنبية بموجـــب احكام قانون الشركات للفترة التي يتطلبها تنفيذ العمل المحال عليها حيث يتم شطب هذا التسجيل حال فراغها منه وتنفيذالتزاماتها مع الجهة المتعاقدة معها .

واقبلوا فائق الاحترام

وزير الصناعة والتجارة

دولة رئيس المجلس

دكتور ابو غوش تفضل

الدكتور يعقوب ابو غوش

دولة الرئيس

حضرات الاعضاء الاكارم

ارجو ان اتوجه بالشكر والتقدير لمعالـــي وزير التجارة والصناعة على رده الكريم علـــى الاقتراح الذي تقدمت به منذ شهرين تقريبا والذي يدور حول اعمال الشركات الاجنبية التي تعمل في الاردن وتقوم اما بالدراسات او التنفيذ للمشاريع الكبرى التي تتطلبها الخطة الخمسية التي نحـــن الان في زخمها والمشاريع الاخرى التي تحتاجهـــا البلاد بين حين واخر .

لقد بين معاليه بوضوح الشروط القانونيـــة المرعية حاليا بموجب قانون نقابة المهندسين رقـــم ١٥ لسنة ١٩٧٢ وغيرها من المواد الكيفية التـــي بموجبها يمكن للشركات الاجنبية ان تسجل نفسها وتتمكن من العمل في الاردن . ان هذا القانـــون وضع من قبل نقابة المهندسين لاتاحة مدة التدريب المطلوبة للمهندس المتدرب في شركة من الشركـــات المحلية او الاجنبية ليتمكن في المستقبل وبعـــد الحصول على مدة التدريب من الحصول علـــى وظيفة : كما ان المادة ٢٤ من نفس القانون تلـــزم الشركات باستخدام مهندس واحد او نصف عدد مهندسي الشركة من المهندسين الاردنيين المتدربين وهذا أيضا كما هو واضح لا يقدم للبلد شيئـــا يذكر سوى تدريب عدد من المهندسين حديثـــي التخرج لمدة سنة أو سنتين حسب العمل المعطـــى للشركة الاجنبية .

ان الاقتراح الذي تقدمت به ليس المقصود منه معالجة موضوع تدريب المهندس الحديـــث التخريج ولا كيفية حصول الشركة الاجنبية علـــى تسجيل وترخيص للعمل في الاردن بتوظيفهـــا مهندسا واحدا على الاقل الى اخر المادة .

نحن الان نمر في تجربة كبرى لعلها الاولـــى في تاريخ المملكة وهي الخطة الخمسية للتنمية : لقد مر الاردن بفترة منذ اوائل الخمسينات كان فيهـــا المصدر الاول بين البلاد العربية للمهارات العملية اليدوية والفكرية لكافـــة البلدان الشقيقة وفـــي بعض الاحيان للبلاد المتقدمة الصديقة وكان لهـــذا العمل مردودا ماديا ومعنويا لا يستهان بـــه لصالح وطننا الحبيب .

دولة الرئيس : ايها المجلس الكريم : ان عجلة الزمن لا تكف عن الدوران والكل يرى ويسمع ويحس بالسرعة المذهلة التي يتطور بها كل شيء وخاصة في المهارات الفنية والعلمية والعمليـــة لذلك فان ما كان يصدر سابقا لم يعد كافيـــا او نفيسا وعلينا للحفاظ على هذه الميزة لهذا البلـــد ان نواكب خطى الطور ونحافظ على سرعتـــه وتسارعه . لا ينكر احد ان الامكانات البشريـــة متوفرة في بلدنا هذا وهذه الطاقة تفوق الفرص المتاحة لها لاكتساب المزيد من المهارات والمعرفـــه المنظمة المدروسة والاقتراح الذي تقدمت بـــه للحكومة لم يات رد معالي وزير التجارة والصناعة مجيبا لروحه وارجو ان يتسع صدر الحكومـــة الرشيدة لاصراري على توخي روح الاقتراح اذ ربما لم يحالفني التوفيق في التعبير عما كان يجول بخاطري بوضوح وسوية عند تقديمه .

اني اذ اقترح المشاركة اعني المشاركـــة الفعلية وليس اشترط تدريب مهندس مبتدىء او اكثر ؟ لا بل المشاركة حسب قانون الشركـــات وذلك بان تسجل الشركة تحت اسم جديد وبراس مال متساو مع شركة او مؤسسة محلية او هندسية محلية والدراسات او التنفيذ الذي تقوم به هـــذه الشركة الاجنبية المشاركة يجب ان يكون فعليـــا ومناصفة بحيث يكون على كل شريك نصف الغرم والمسؤولية وله نصف الغنم من العمل ، الامـــر الذي يحقق للبلد إكتساب مهارات ومعارف جديدة وحديثة تمكن الشريك الوطني المحلي من القيـــام بالمشاريع الكبرى في المستقبل دون الحاجة الـــى مشاركة اجنبية او اذا احتاج لمهارة اضافية يمكنه شرائها لوقت محدود . هذا من جهة ومن جهـــة

اخرى فان هذه المشاركة الحقيقية تحد من النزيف النقدي المستمر اذا بقي الحال على ما هو عليه فلقد وصل الى علمي من مصادر وثيقة ان العاملين في الشركات الاجنبية قد حولوا لخارج المملكـــة في ٧٧ ما يقارب السبعة ملايين دينارا اردنيـــا وفي سنة ٧٨ عشرين مليونا من الدنانير الاردنيـــة وهو في زيادة مستمرة سنة بعد سنة واستمراره ليس لصالح البلد ولا لصالح خطة التنمية الخمسية الحالية والمجلس الكريم ادرى الناس جميعـــا بكيفية الحصول على الاموال اللازمة للاستمرار بالتقدم والتسلح في نفس الوقت فمعظم مداخيـــل البلد من القروض والباقي مساعدات من الـــدول الشقيقة والتي كثيرا ما اكتنفتها الصعوبـــات والمضايقات التي تكتنف مساعدات الدول غـــير الشقيقة : لذلك ارجو واتمنى ان يعاد النظر في الاقتراح المتقدم في سبيل الصالح العام ومنفعـــه هذا الوطن الحبيب في ظل قائده المفدى وشكرا .

الدكتور يعقوب ابو غوش

عضو المجلس الوطني الاستشاري

دولة رئيس لمجلس :

السيد وزير التجارة والصناعة ، تفضل

السيد وزير التجارة والصناعة

الواقع القانون وضع ، والغاية من المشاركة هنا هي المشاركة بالخبرة ، وليس التدريب فقط ، هذه اول نقطة احب ان اوضحها ، النقطة الثانية، تعرض الاخ الدكتور الى ان هناك مهندس واحـــد المقصود في المهندس الواحد هو إن يشترك فـــي ادارة الشركة ، اما العدد من المهندسين المطلوب ان يعملوا بالشركة فيجب ان لا يقل عن ٥٠٪ مـــن المهندسين الاجانب العاملين بالشركة ، اذن القصد هو المشاركة الفعلية وليس التدريب ، وان يشترك مهندس بالادارة ، وان يكون عدد المهندســـين الاردنيين على الاقل ٥٠٪ من المهندسين الاجانب العاملين بالشركة ، هذا بالنسبة للتنفيذ ، امـــا بالنسبة للدراسات الفنية واضحة والمطلوب هـــو محقق حاليا ، لا بد من المشاركة والا لا يجـــوز تسجيل هذه الشركة . الان ناتي الى الموضـــوع الذي طرح ، وهو يتعلق بالمشاركة براس المال ، المعلوم ان عدد كبير من المشاركات من المشاريـــع التي يتم تنفيذها هي مشاريع كبرى وتحتـــاج الى معرفة فنية معينة ، وتحتاج الى تاهيل مسبق من قبل مؤسسات دولية تساهم في تمويل هـــذه المشاريع على سبيل المثال ، مشروع الاسمـــدة الكيماوية او مشروع البوتاس ، في هذه الحالـــة لا بد من توفر شروط معينة ، فاذا كان هذه العملية تتم من خلال المشاركة براس المال فوزارة الصناعة والتجارة لا تمانع في تسجيل مشاركات من هـــذا النوع ، بل نستطيع ان نجبر الشركات الاجنبية بقبول شريك اردني بما قد يؤدي الى رفع كلفـــة المشروع ، وعدم تاهيل الشركات بما يرضـــي الممول ، نحن الان مقبلون على انشاء مشاريع كبرى ، والهدف الرئيسي هو ان نقوم بتنفيذ هذه المشاريع بالكفاءة وبالوقت اكثر من اي عنصر اخر اذا تمكنا واذا امكن تحقيق الهدف من خـــلال المشاركة براس المال فاهلا وسهلا ، ولكن لا يجوز ان يكون عائق في تنفيذ هذه المشاريع ، ارجو ان اضيف ايضا ان هناك عدد من الشركات الاردنية المقاولين والشركات المنفذة بالاردن لكن تاخـــذ بالوقت الحاضر الى استخدام عدد كبير مـــن المهندسين والفنيين والاداريين الاجانب ، انا لا ارى ان هناك ما يمنع من ان نستمر بالوضع ، على كل اذا ما شعر المجلس بالاخذ بالاقتـــراح فان هذا يتطلب تعديل قانون نقابة المهندسين ، وهو القانون الخاص ويمكن دراسة الوضع لكن الوزارة تعتقد ان القانون الخاص ، والقانـــون العام وهو قانون الشركات فيه من النصوص مـــا يكفي ولا يحتاج الي اكثر من ذلك وشكرا .

دولة رئيس المجلس

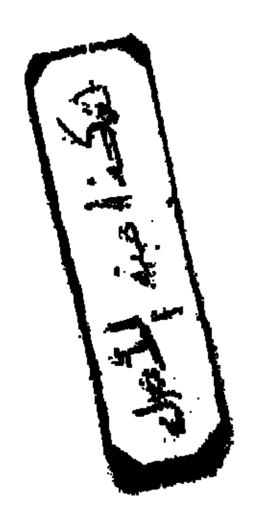
يعقوب بيك

الدكتور يعقوب ابو غوش

يا سيدي واضح انه نقول ، التي يحـــال عليها عطاء في المملكة ، لانه المادة ٢٤ من قانـــون نقابة المهندسين يقول : انه المهندسين المتدربين دايما هناك في مهندسين متدربين ، لكن افرضـــس انه هناك في مهندسين متدربين لكن الشركة الكبرى التي تاخذ عطاء بمليونين دينار ، بتجيب مهندسين متدربين بتجيب رسامين باقين ، ولكن اذ نحنـــا بنظل مستمرين الى يوم القيامة ، لكن اذا الزمناهم لكن في مهندسين مقتدرين على المشاركة براســس المال والعمل معهم وتحتاج الى خبراتهم حتى يستفيدوا .

دولة رئيس المجلس

اللي بعده .



السيد الامين العام

٥ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٦١٢ تاريخ ٢٧ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم ٣/٤٥/١٥٣٩٠ تاريـــخ ٢٠ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٣٩ المؤرخ في ٢٧ــ٢ــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس معالي السيد عبد المجيد الشريده بشان تاسيس مدرسة ثانوية كاملة في متوسط القرى الجنوبية في منطقة الكورة .

الرقـــــم : ٢٧/٧/ج/٣٦١٢
التاريـــــخ : ٢٨ــ٤ــ١٣٩٩
الموافـــــق : ٢٧ــ٣ــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخـــم

اشير الى كتابكم رقم ١/١٠/٨١٩ تاريـــــخ ٦ــ٣ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بنسخة من كتاب معالي وزيـــر التربية والتعليم رقـــم ٣/٤٥/١٣٥٩٠ تاريـــــخ ٢٠ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقترا المقدم من العضو معالي السيد عبد المجيد الشريدة بشأن تأسيس مدرسة ثانوية كاملة في متوسط القرى الجنوبية في منطقة الكورة .

واقبلوا فائـــــق الاحترام

رئيس الوزراء بالوكالة
عبد السلام المجالـــي

الرقـــــم : ٣/٤٥/١٥٣٩٠
الموافـــــق : ٢١ــ٤ــ١٣٩٩
التاريـــــخ : ٢٠ــ٣ــ١٩٧٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع / الابنية المدرسية في منطقة الكورة

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٢٧/٧/ج/٢٨٦٣ تاريخ ١٥ــ٣ــ١٩٧٩ .

اود ان اعلمكم ان خطة الابنية المركزيـــــة للمدارس الثانوية لمحافظة اربد تضمنت بنـــــاء مدرستين مركزيتين في منطقة الكورة المذكـــــورة الا ان المشكلة تكمن في توفير المال اللازم لذلك .

لذا فاني اقترح ان يقوم الاهلون مجتمعـــين بالحصول على قروض من وزارة الشؤون البلدية والقروية لانشائهما وستقوم الوزارة بتسديد ٥٠٪ من القسط السنوي المترتب على ذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

وزير التربية والتعليم

دولة رئيس المجلس

معالي عبد المجيد بك

السيد عبد المجيد الشريده

اشكر الحكومة على الاجابة الجادة فـــي انشاء مدرسة ، وان ما اطلبه من انشاء هـــــذه المدرسة في مركز تجمع القرى ، ولهذا السبـــــب اطلب انشاء هذه المدرسة لانه فيها ثاني ثانـــوي فقط ، وان ما نطلبه هو رفعها الى ثالث ثانوي ، مستقبلا ان شاء الله نتعاون ما بوسعنا .

دولة رئيس المجلس

اللـــي بعده

السيد الامين العـــام

٦ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء الافخم رقـــــم ٢٧/٧/ج/٣٧٤١ تاريخ ٣١ــ٣ــ١٩٧٩ ومرفقـــة كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقرويـــــــة رقم ق/٣/٢/٣٧٤٥ تاريخ ٢٢ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ٧ المـــؤرخ في ٢٥ــ٢ــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس السيده نائلة الرشـــــدان حول عدم استثناء البنائين من رخص المهـــــن واخضاعهم للترخيص .

الرقـــــم : ٢٧/٧/ج/٣٧٤١
التاريـــــخ : ٣١ــ٣ــ١٩٧٩
الموافـــــق : ٣ــ٥ــ١٣٩٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخـــم

اشير الى كتابكم رقم ١/١٠/٦٣٣ تاريـــخ ١٦ــ١ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بنسخة من كتاب معالي وزيــــر الشؤون البلدية والقروية رقـــم ق/٣/٢/٣٧٤٥ تاريخ ٢٢ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح المقدم من العضو السيدة نائلة الرشدان حول عـــــدم استثناء البنائين من رخص المهن واخضاعهـــــم للترخيص .

واقبلوا فائـــق الاحتـــرام .

رئيس الوزراء
مضر بـــدران

الرقـــــم : ق/٣/٢/٣٧٤٥
التاريـــــخ : ٢٢ــ٣ــ١٩٧٩
الموافـــــق : ٢٣ــ٤ــ١٣٩٩

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشير الى كتاب دولتكم رقـــم ١٣/٨٩/٣/٢٧٥٦ تاريخ ٥ــ٣ــ١٩٧٩ والمتعلق بالاقراح رقم ٧ المؤرخ في ٢٥ــ١٢ــ١٩٧٨ المقدم من مضـــو

المجلس الوطني الاستشاري السيدة نائلة الرشدان حول عدم استثناء البنائين من رخص المهـــــن واخضاعهم للترخيص .

ارجو ان اوضح لدولتكم ما يلي :

١ ـــ ان موضوع تحصيل رسوم رخصـــص المهن من البنائين الذين لا تتوفر لديهم مكاتب او محلات يعملون فيها قد نوقش في جلسات المجلس الوطني الاستشاري ورد طلب اخضاعهم للترخيص وهذا وتقوم البلديات بتحصيل رسوم رخصـــص المهن من البنائين الذين لديهم مكاتب .

٢ ـــ بالنظر لكثرة اعداد الاشخاص الذين يزاولون مهنة البناء وتفاوت مستوياتهم وعـــــدم توفر محلات او مكاتب ثابتة لهم فانه يتعذر فرض رسم رخص المهن عليهم وتحتاج عملية ضبطهم الى انشاء نقابة تضع شروط مزاولة مهنة البنـــــاء وصنفهم وعندئذ يمكن تحصيل الرسوم منهم .

٣ ـــ يمكن اعادة النظر بامكانية اخضـــــاع البنائين لدفع رسوم رخص المهن اذا ما تم ضبطهم وتنظيمهم وتحديد اماكن عملهم .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام .

ابراهيم ايوب

وزير الشؤون البلدية والقروية

دولة رئيس المجلس

السيدة نائلة

السيدة نائلة الرشدان

دولة الرئيس ، اود ان اشكر معالي وزير البلديات من ان اخضاع البنائين لدفع رسوم رخص المهن يحتاج الى ضبطهم وتنظيمهم وتحديد اماكن عملهم ولكن كما يبدو من كتاب معالي الوزيـــــر ان ضخامة عدد افراد هذه الفئة واهمية ما يقومون به على مستقبل شكل البلاد يدعو بالعمل الـــــى وضع الضوابط المذكورة . كتاب معالي الوزيـــر بانشاء نقابة ونفرض عليهم دورات تدريبيـــــة لان هذه هي اقوى وسيلة للحفاظ على سلامـــــة المنشات التي تقام الان ، والتي سيستمر استعمالها الى عدة عقود قادمة ، كما انها افضل وسيلـــــة لضبط النظام والحفاظ على التنظيم الهيكلي الذي تجهد الحكومة في تامينه لكل المواقع المأهولة في البلاد ، لذلك ارجو ان يحول الاقتراح بحيث تبدا الحكومة باتخاذ الاجراءات لضبط وتنظيم ممارسة هذه المهنة .

دولة رئيس المجلس

هذه العملية فعلا حيوية وتمس المواطنين .

السيد زوايده . تفضل .

المهندس شفيق زوايده

يا سيدي ممكن اشرح شغلة ، نحن عندنـــا نقابة المقاولين ، اسمها نقابة مقاولي الاشغـــال والطرق والنقابة الان تقوم بوضع قانون يحتوي هذه الفئة وغيرها ، فقط للعلم .

دولة رئيس المجلس

اللي بعده .

السيد الامين العام :

٧ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٨٣٣ تاريخ ٢ــ٤ــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب معالي وزير المواصلات رقم ١٥ــ١ــ١٨٥٩ تاريـــــخ ٢٥ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ١٢ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد بركات الزهـــير بشان تمديد شبكة هواتف بين قرى منطقة النقيره .

الرقـــــم : ٢٧/٧/ج/٣٨٣٣
التاريـــــخ : ٥ــ٥ــ١٣٩٩
الموافـــــق : ٢ــ٤ــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اشير الى كتابكم رقم ١/١٠/٧٢٦ تاريـــخ ٦ــ٢ــ١٩٧٩ .

ابعث طيا بصورة من كتاب معالي وزيـــر المواصلات رئيس مجلس ادارة مؤسســـــة المواصلات السلكية واللاسلكية رقم ١٥/١/١٨٥٩ تاريخ ٢٥ــ٣ــ١٩٧٩ جوابا على الاقتراح رقم ١٢ المقدم من العضو السيد بركات الزهير بشـــان تمديد شبكة هواتف بين قرى منطقة النقيرة .

واقبلوا فائق الاحترام

الرقـــــم : ١٥/١/١٨٥٩
التاريـــــخ : ٢٦ــ٤ــ١٣٩٩
الموافـــــق : ٢٥ــ٣ــ١٩٧٩

دولة رئيس الوزراء الافخـــم

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٢٧/٧/ج/١٧٧٩ تاريخ ١٢ــ٢ــ١٩٧٩ ورقـــم ٢٧/٧/ج/٢٤٨٣ تاريخ ٢٨ــ٢ــ١٩٧٩ بخصوص شبكة الهواتـف التابعة لمنطقة النقيرة .

ارجو دولتكم التفضل بالعلم بانه تم الكشف الفني على قرى منطقة النقيرة ـــ ناحية الموقـــــر منذ فترة من اجل تزويد تلك المناطق بالخدمة الهاتفية

علما بان منطقة النقيرة تتالف من قرى النقيرة ، البويضـة ، الزميلات ويضمها مجلس بلدي واحـــد وكذلك القرية المجاورة والمسماه نقيرة ام بطمـــة وفيها مجلس قروي وهذه القرى متقاربة من بعضها البعض ولا يوجد بها اية خدمة هاتفية او بريديـــة او برقية .

وقد قررت وزارة المواصلات فتح مكتب بريد قروي في مكان متوسط في هذه المنطقة يخدم هـــذه القرى عامة وستقوم مؤسسة المواصلات بتنفيذ الخط الهاتفي للمكتب المقترح خلال هذا العام .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام .

وزير المواصلات ـــ رئيس مجلس الادارة
سعيد التـــل

دولة رئيس المجلس
السيد بركات الزهير

السيد بركات الزهير . تفضـــل

نشكر معالي الوزير ، كما اشكر زملائنـــا على الاجوبة ، ولكن مكتب بريد واحد لا يكفـــي لخدمة المواطنين ، وذلك بعمان في بعض المنـــازل فيها اربعة هواتف ، ويتذمرون مـــن المواصـــلات والاتصالات ، ونحن خمسة قرى متباعدة عشرة كيلو مترات عن بعضنا البعض ، هل يكفينا هاتف واحد ، لنا من سنة ١٩٦٨ ونطالب في تلفون .

دولة رئيس المجلس

اللـــي بعـــده .

السيد الامين العام

٨ ـــ كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٧/ج/٣٩١٤ تاريخ ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩ ومرفقة كتاب سعادة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقـــــم ٢٠٣٢/٢٤٢٦ تاريخ ٢٩ـــ٣ـــ١٩٧٩ جوابا علـــى الاقتراح رقم ٢٦ المؤرخ في ٧ـــ٢ـــ١٩٧٩ المقـــدم من عضو المجلس سعادة السيد هايل ابو بريـــز بشان ايصال المياه الى منطقة بني حميده .

الرقـــم : ٢٧/٧/ج/٣٩١٤
التاريـــخ : ٦ـــ٥ـــ١٣٩٩
الموافـــق : ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اشير الى كتابكم رقم ١/١٠/ق٧٦ تاريـــخ ٢٠ـــ٢ـــ١٩٧٩ .

ارجو ان الفت النظر الى كتاب عطوفة نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية رقم ٢٠٣٢/٢٤٢٦ تاريخ ٢٩ـــ٣ـــ١٩٧٩ ، المرسلة نسخته لدولتكم مباشرة جوابا على الاقتراح رقم ٢٦ المقدم مـــن عضو المجلس السيد هايل ابو بريز بشان ايصال المياه الى منطقة بني حميدة .

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء
مضر بـــدران

الرقـــم : ٢٠٣٢/٢٤٢٦
التاريـــخ : ٦ـــ٥ـــ١٣٩٩
الموافـــق : ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩

دولة رئيس الوزراء الافخـــم

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٢٧/٧/ج/٣٢٧٣ تاريخ ١٩ـــ٤ـــ١٣٩٩هـ الموافق ١٨ـــ٣ـــ١٩٧٩ ومرفقاته الاقتراح رقم ٢٦ المقدم من عضو المجلس الوطني الاستشاري السيد هايل ابو بريز بشان ايصال المياه الى منطقة بني حميدة وكتا بمديـــر عام مؤسسة مياه الشرب المؤرخ في ٧ـــ٣ـــ١٩٧٩ حول الموضوع .

ارجو العلم بان هذه السلطة ستقوم باجراء دراسة للمنطقة في سبيل تعيين موقع لبئر ستقوم بحفرها خلال العام الحالي في حالة وجود اشارات مشجعة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحتـــرام

نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية
المهندس احمـــد دخقان

دولة رئيس المجلس

السيد هايل ابو بريز

السيد هايل ابو بريز

ورقة مكتوبة . .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الرئيس الاكرم . .

اشارة لكتاب سلطة المصادر الطبيعية رقم ٢٠٣٢/٢٤٢٦ تاريخ ٣ـــ٤ـــ١٩٧٩ والمتضمـــن الجواب على ايصال المياه لمنطقة بني حميدة اريد ان اوفر الجهد على السلطة واعلمها بان حفر بئر ارتوازي في منطقة الوالة يكفي لري منطقة بنـــي حميدة كما وان هنالك مصدر اخر للمياه وهـــي مياه عمان والتي تصل الى القرى المجاورة لقرى بني حميدة واستثنت قرانا .

كما وان هنالك مصدر اخر يكفي لـــري منطقة بني حميدة ومادبا وعمان ويزيد عن ذلك وهي مياه وادي الهيدان التي تذهب هدرا وبدون ان يستفاد منها ارجو التكرم بمخاطبة المعنيـــين للاطلاع واجراء الدراسة مع رصد المبلغ الـــذي يكفي لري المنطقة .

ولكم جزيل الشكر والتقدير
هايل ابو بريز

دولة رئيس المجلس

شكرا ، اللـــي بعده .

السيد الامين العـــام

٥ ـ الاقتراحات :

١ ـــ الاقتـــــراح رقـــــم ٤١ المؤرخ في ١٩ـــ٣ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد بركات الزهير بشان جعل منطقة سحاب مديرية قضاء .

اقتراح رقـــم ٤١
التاريـــخ : ١٩ـــ٣ـــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

ارجو دولتكم التفضل بادراج اقتراحي على جدول اعمال الجلسة ليتكرم المجلس الكريـــم بالموافقة عليه واحالته الى الحكومة الموقرة .

ارجو ان اعرض على دولتكم ان منطقـــة سحاب قد احدثت بها مديرية ناحية منذ سنـــة ١٩٧٢ ، وبما ان هذه المنطقة مكتظة بالسكان ، لهذا فانني اقترح جعلها مديرية قضاء لاسبـــاب عديدة لا تخفى على المسؤولين في الحكومة الجليلة علما بان عددا كبيرا من القرى تابعة لها ويرتبط سكانها ارتباطا وثيقا بها .

واقبلوا فائق الاحترام

عضو المجلـــس
بركات الزهـــير

اسماء القرى التابعة لناحية سحاب

الاســـم	عدد السكان
١ ـــ بلدية سحـــاب	٢٥٠٠
٢ ـــ مجلس قروي الخشافية	٢٥٠٠
٣ ـــ مجلس قروي المشيرفة	٢٢٠٠
٤ ـــ مجلس قروي الرقيم	١٩٠٠
٥ ـــ النزهة الشرقية	١٦٠٠
٦ ـــ النزهة الغربية	١٥٠٠
٧ ـــ خشافية الشوابكة	٨٠٠
٨ ـــ ابو الحيات	٥٠٠
٩ ـــ المناصير	٤٠٠
١٠ـــ الماضونـــة	٣٠٠
١١ـــ العليـــا	١٠٠
١٢ـــ رمـــدان	١٠٠
١٣ـــ الوحيـــاه	٢٠٠
١٤ـــ المغاير الخصيـــلات	٢٠٠

دولة رئيس المجلس

يحال الي الحكومة ، من يوافق

الجميع موافقون

دولة رئيس المجلس

كمل يا عدنان

السيد الامين العام

٢ ـــ الاقتراح رقم ٤٢ المؤرخ في ٢٨ـــ٣ـــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة السيد سليمـــان ارتيمه بشان احداث محافظة للاغوار واعـــادة التقسيمات الادارية .

اقتراح رقم ٤٢
التاريـــخ : ٢٨ـــ٣ـــ١٩٧٩

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الاكرم

بالنظر لتطور الاغوار من الناحية الزراعية والاجتماعية ووجود سلطة وادي الاردن والازدهار الملموس نتيجة لخطط التنمية في هذه المنطقـــة الزراعية . ونتيجة لهذا التطور الحديث في كـــل المجالات ونظرا لكثافة السكان الهائلة ، ازى مـــن المناسب احداث محافظة للاغوار واعادة التقسيمات الادارية بصورة واقعية تتمشى وواقع الحـــال حتى يستطيع المواطن من انهاء اعماله باقل قدر ممكن من الوقت حيث ان التقسيمات الاداريـــة الحالية بها بعض الحيف على المواطنين وتجـــد بعض المواقع مجزئه الى اربد والبلقاء وعجلون ، مثال ذلك البلاونة ، ارجو دولتكم درج اقتراحـــي هذا بجدول الاعمال للجلسة القادمة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس الوطنـــي الاستشـــاري
سليمان ارتيمـــه

دولة رئيس المجلس

علي بك ، تفضل

السيد علي البشير

سبق لهذا المجلس اثناء مناقشة للسياسة الداخلية ان رفع عدة توصيات للحكومة من ضمنها توصية بشان اعادة النظر في نظام التقسيمـــات الادارية على اسس من الوحدة الاقتصاديـــة

والجغرافية والسكانية والبيئة الاجتماعية ، بما يكفل تصريف شؤون كل مجموعة سكانية تتعايش ضمن حدود الوحدة الادارية بدءا من مديرية الناحية الى مديرية القضاء والمتصرفية والمحافظة ، لذا وانطلاقا من انه يجب أن تقدم للمواطن الخدمات بايسر واقرب السبل ، وما دام وان هناك توصية بشأن اعادة النظر بنظام التقسيمات الادارية بشكل عام ، فانني وزملائي مروان الحمود وحماد المعايطه ، وعبد الله أخورشيده ، وجمال ابو بقر نقترح احالة الموضوع الى لجنة الخدمات والمرافق العامة .

السيد سليمان ارتيمه

اذا سمح دولة الرئيس ، انا لي اعتراض على هذا ، اذا سمحت ، بالنسبة للظروف الحالية والمالية ، هي لا تساعد على اعلان محافظة في الاغوار ، والاعتراف بالخطأ فضيله لانه ، الامكانيات المالية ، وانا باعتقادي انه يلزمها موازنة معينة ، والى كوادر معينة ، ولذلك هناك جزء من سؤالي ، واقتراحي ، ارجو ان يحول الي اللجنة المالية ، وهو أن عرب البلاونة ،واقول بصراحة يعتبروا مناطق نفوذ الى اصحاب النفوذ ، عرب البلاونه ، يقدر عددهم بخمسة الاف ، مقسمين الى ثلاث جهات ادارية ، اربد وعجلون ، والسلط ، اذا واحد رزق بطفل يذهب لتسجيله باربد يذهب ٨٧ كيلو متر ، بينما اقرب مركز اداري هو دير علا ، انا باعتقادي انه هذا الوقت بالذات ، هو وقت سرعة ، ومنطقة الاغوار منطقة نمو لاقتصاد البلد ، يعني هي من مناطق الخدمات الحيوية ، فمن الضروري ان نوفر على المواطن المسافة الطويلة ، التي تحتاج الى يومين رايح وجاي ، من اجل الذهاب في قضية او عند المدعي العام ، طالما ان الخدمات موجودة في كل مكان ، فالسؤال من اقتراحي واضح وما اقصده ، هو ان يتبعوا لاقرب منطقة ادارية موجود بالتقسيمات هناك بدل اعادة النظر بالتقسيمات الادارية .

دولة رئيس المجلس

ابو هاني ، تفضل .

السيد سلمان القضاه

الواقع انا مع السيد سليمان ارتيمه ، وفي رايي انه المبدأ ان تكون الوحدة الادارية فيها تجانس يعني عرب البلاونه ارتباطهم التجاري والعلمي مع منطقة اربد مش مع السلط ، وقد كان هناك محاولات لربط هذه العشيرة في منطقة البلقاء طبيعي انا اتكلم من منطلق معرفتي بابناء المنطقة هناك الاكثرية الساحقة بحبوا ان يربطو علاقاتهم مع منطقة اربد ، علاقات تجارية مصالح تجارية ، اما اذا كان عند الدولة لعمل محافظة للاغوار يكون عمل شريف ، ولذلك انا برايي انه اللجنه المكلفة بهذا الموضوع ليست في اللجنة الادارية لعمل هذا الموضوع ، وزارة الداخلية على علم بهذه الطلبات ، لذلك اقترح ان الحكومة تدرس الموضوع مع وزير الداخلية الذي على علم بهذا الموضوع .

دولة رئيس المجلس

يحال الى اللجنة ولا يمنع على العضو الحضور مع اللجنة ثم يحال الى الحكومة .

ابو فواز ، تفضل

السيد علي البشير

لم تجر محاولات لضم هذه المنطقة لمحافظة البلقاء بل جرت مراجعة مداولة ، لتوحيد شؤون مثل هؤلاء السكان لايجاد مساعدين بالبناء مربوط في محافظة البلقاء ، والمعلمين في محافظة اربد ، والتسجيل في عجلون ، وامور اخرى في محافظة البلقاء نحن طلبنا توحيد هذه الخدمات مع اي محافظة كانت ، على اسس ان تبقى علاقاتها لان اقرب وحدة ادارية بالنسبة اليها ، يجب ان يتبعوها ، لتيسير الذهاب اليها ، السكان الذين يبعدون عن قرية الكريمة بحدود كيلو متر نحن بصدد تقسيمات ادارية ايا كانت وليس تقسيمات عشائرية نحن نريد ان يكون اقرب لمسافة عشرة كيلو مترات .

دولة رئيس المجلس

اذن امام المجلس احد امرين ، اقتراح سبق ان يحال الى اللجنة ولا يمتنع على اللجنة ان تجتمع مع الوزير على هذا الامر .

معالـي الوزير

السيد سليمان عرار وزير الداخلية : —

سليمان عرار

في الحقيقة هذا الموضوع ليس جديد ، هذه تقسيمات ادارية ، منذ ٣٥ سنة ، جاؤا اولئك وسكنوا ، وعملوا علاقات ، فملا الذي يقوله الاخ

علي البشير ، في بعض المعاملات لمدارس التربية والتعليم ، هذه مرتبطة بمنطقة بعيده ، هذه يمكن تنظيمها اداريا ، لكن من كثرة المراجعات بالموضوع ، احلنا الموضوع للمحافظ والمتصرف مرتين ، لكن الناس لا تقدر ، ناس بحبوا يبقوا على ما هم عليه الان ، وناس بحبوا ينضموا للمنطقة الجنوبية . الاكثرية يريدون ان يبقوا على ما هم عليه الان ، ابقيت الحال على ما هو عليه ، رغم اذن ما لهم ما دام عندهم مدارس تابعة لعجلون ، نحن مع التربية والتعليم ندرسها ، ونحاول ان تكون تابعة للشونه الشماليه وتنحل القضية ، اذا الشهادات الصحية تصدر من قضاء عجلون او من مدير الصحة ، نحن نحاول نخليها في المكان الاقرب ، الى جانب كثير من الخدمات ، اذا المجلس الكريم ارتأى ان نحيلها الى لجنة الخدمات نقترح لتدرس معا مع اللجنة ، ووفق المصلحة العامة وارتاينا ان يبقى الحال على ما هو عليه .

دولة رئيس المجلس

اذن نحيلها الى اللجنة ، اللي بعده .

الدكتور خليل

الدكتور خليل السالم

دولة الرئيس ، في حدود دراستي للنظام اظن ان النقطة متصلة بالادارة العامة ، ويجب ان تنظر باللجنة المالية والادارية ، ما دام الموضوع متصل بالادارة العامة ، وبطرق الربط والقوانين ، وليست بنوع الخدمة المقدمة ، وانما ارجو دراسة المادة ١٢ الفقرة ٢ التي تقول باخرها اللجنة تدرس بالمسائل ذات الصلة بالادارة العامة ، ليس هذا رغبة من اللجنة الادارية ان تتولى هذا الامر ، ولكني انا اقول هذا كنقطة نظام ، شكرا .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك .

السيد سلمان القضاه

يا سيدي اولا شكرا للدكتور خليل الذي نبه بضرورة الالتزام بالنظام الداخلي ، واذا راى المجلس ان تبحث اللجنة المختصة ، فهي اللجنة الادارية والمالية ، لان هذا العمل ، هو عمل اداري ، ويرتب عليه امور مالية ولذلك فانني اقترح كنقطة نظام ، اؤيد اقتراح الدكور خليل .

دولة رئيس المجلس

تفضل ابو فواز .

السيد علي البشير

مع احترامي لراي الدكتور خليل ، ان اللجنة الادارية هي تدرس الاسلوب الاداري ثم ان هذه الوزارة ، تتبنى الاساليب لانشاء عمل ما ، انما انشاء الوحدات الادارية ينعكس اول ما ينعكس على الخدمات ، واللجنة المقصودة هي لجنة المرافق العامة والخدمات ولذلك برايي انشاء اي وحدة ادارية اصلا في نظام التقسيمات الادارية وفي قانون الادارة والحاكمين لانشاء الوحدة الادارية الا للخدمات ، والقصد من انشاء هذه الوحدة الادارية عكس هذه الخدمات فالاولى ان تدرس لجنة الخدمات والمرافق العامة ، هذا ، لانه اصلا لا توجد وحدة ادارية الا بالخدمات ، فكيف نريد ان ننشىء وحدة ادارية بمعزل عن الخدمات التي تقدمها هذه الوحدة .

دولة رئيس المجلس

انا هنا من رئاسة لمجلس ، اسالهم هم القانونيين ان يوضحوا لنا هذا الامر ،

احمد بك الطرونة تفضل .

السيد احمد الطراونة

نحن اولا ان هذا المجلس يملك حق النظر في الانظمة لان التشكيلات الادارية بالمادة ١٢٠ من الدستور هي نظام وليست قانون وعندما نقترح هنا سنقترح تعديل النظام ، وكنا اختلفنا على نظام الخدمة المدنية ، هل للمجلس ان ينظر بالانظمة ، ام ليس له هذا الحق .

دولة رئيس المجلس

مقاطعا — المجلس لا ينظر بالانظمة

السيد احمد الطراونه

ما هو بدنا الاجابة ، فلينه ، والاجابة غير واردة بطبيعة الحال ، سمعت الحكومة هذا الاقتراح ، فاذا رأت انه لضرورة في هذا لنعود للنظام القضية لو كانت تتعلق بنظام وليس بقانون ، والا كنا ارسلنا للحكومة بتعديل القانون ، وبناء على اقتراح من الاخ عبدالله اذا لعدل التشكيلات الادارية ولتقسيمات الادارية تصدر بنظام . اما انا برايي ما دام الحكومة سمعت الموضوع واذا كان عندها استعداد من غير ان تدرس اللجنة هذا الامر .

دولة رئيس المجلس

موضوعنا لا نبحث فيه الانظمة ولا تعرض على المجلس ، موضوعنا يتعلق بتوصيات مـــن قبل المصلحة العامة ، لخدمة الاجراءات التـــي تتخذها الدولة .

مروان بك ، تفضل .

السيد مروان الحمود

اذا سمح دولة الرئيس ، اقتراح السيـد سليمان ارتيمه ذو شقين الواقع ، الشق الاول انشاء محافظة للاغوار والشق الثاني حل مشكلة البلاونه ، وبعد ان استمعنا الى تعليق السيـد سليمان ارتيمه ، اعتقد انه اسقط احد الاقتراحين والذي هو انشاء محافظة بالاغوار وعليه ، اذا كان هناك بحث بالموضوع الذي اقترحـه الاخ سليمان ، فيكون هو حل مشكلة البلاونة فقط ، وارجو اسقاط اقتراح انشاء محافظة في الاغوار من اقتراحه .

السيد سلمان القضاه

ان اقتراح السيد سليمان ارتيمه يتعلـق بمنطقة الاغوار ولم يرد ذكر البلاونه ، اقـول ان لهذا المجلس الحق في ان يبدي اقتراحـات وان لهذا المجلس حدود مرسومة بالقانون . معلش ان يبدى اقتراحات ، ولكن لنا ان نعـــدل اي قرار يصدر عن اي لجنة خدمات ، لجنـة قانونية ، ولكن ليس لنا ان نعدل انظمة ، تدرس الحكومة التقسيمات الادارية ، هي اكثر مقـدرة على معرفة واختصاص الوحدات الاداريـــة ومعرفة الحقائق .

دولة رئيس المجلس

كمال الدجاني ، تفضل

السيد كمال الدجاني

نحن بالواقع ، ليس موضوع ان نضع نظاما ابدا نحن نعمل على وضع توصيات ، الموضوع على كل حال يحال الى اللجنة او الى الحكومـة وبرايي ان الموضوع يتعلق باللجنة الاداريــة ، لانه مهمتها النظر بالشكاوي الخاصة وبحـث المسائل المتعلقة بالادارة والتقسيمات الاداريـة لها صلة بالادارة العامـــة ، واعتقد ان احالـة الموضوع الى اللجنة لادارية .

دولة رئيس المجلس

ابو هشــام

السيد احمد الطراونه

يا سيدي كل الذي تكلمناه مؤيد للاقتـراح الا انه حتى لو راح الى اللجنة وعاد للمجلس سنؤيده ، لما نرسله للحكومة مباشرة .

دولة رئيس المجلس

اللجنة كافية ، وبنشوف معالي الوزيـر ، واذا ارادت محافظين ، واداريين ، يعني لسى فيه خدمات ولا ادارة مش اجتهاد ولا تجاوز .

السيد احمد الطراونه

يا سيدي مش قصة تجاوز ، القصة نحن قانعون بالاقتراح ونحيله الى الحكومة ، هـــذا هو المطلوب ، يعني الطلب الى الحكومة . وهذا هو الراي يعني اقتراح سليمان ارتيمه ، ان يحال الى الحكومة بطلب من المجلس ، فقط هذا هـو الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

يعني هل المجلس يرفض طلب احالتـــه الى اللجنة .

حماد بك ، تفضل

السيد حماد المعايطه

عندما طرح اقتراح سليمان باشا ، وسقط الشق الاول وصوت عليه . اصوات مختلفة .

دولة رئيس المجلس

يقرع الجرس .. نظام يا اخوان ، خلونا نشوف الدكتور خليل ..

الدكتور خليل السالم

سيدي الرئيس ، ليس الموضوع هـــو موضوع اهمية الاقتراح ، كانت نقطـــة تتصل بتطبيق النظام ، علما بان ليس لدي اي مانـــع من تحويله الى اللجنة مباشرة وانا كرئيس اللجنة اقول ، هذا ممكن ، واؤيد بذلك الاخ مــروان انما اذا بدنا ان يحال للجنة يجب ان تطبق النظام الاخ علي البشير يقول ان الموضوع يتصل بخدمة صحيح لكن نحن لم نفهم مستوى الخدمـــة ، ومحتوى الخدمة ، البعض متصل بعملية التواصل وعملية ادارة الخدمات فليس متصلا بمستـوى الخدمة ، اذن ما حول الاقتراح فالان امامنـــا طريقين ، الطريق الاول ان يحال الى الحكومة وهي حل المشكلة ، اذا احيل الى الحكومــة فانا اؤيد ذلك ، بعد ذلك اذا تفضل المجلس ان يحال الى اللجنة ، يجب ان تقرر ما هي اللجنـة وبمقتضى النظام ، انا اؤيد الاخ احمد ، انه من الافضل ان يحال الاقتراح الى الحكومة ، لتدرسه وبعد ذلك نرى ماذا بعد الدرس ، ونقرر ، فانـا لا مانع لدي من هذا الاجراء .

دولة رئيس المجلس

عبد المجيد الشريدة ، تفضل

السيد عبد المجيد الشريده

الموضوع ، ليس موضوع مناقشة خدمـات عشيرة معينة كعشيرة البلاونة ، هو الموضوع ان هذه العشيرة موجودة في وحدة ادارية موجودة بالفور ، فهنا اذا كان الموضوع للمناقشة فهـل كريمه ، تبقى في محافظة اربد ، أم تنتقل لمحافظـة البلقاء ، هنا ما فيش خدمات ، هنا في موضـوع انتقال من وحدة ادارية الى محافظة الموضوع هذا بالذات ، كل سنة وزارة الداخلية تناقش سـذا الموضوع وتحاول بنـاء على رغبات الاهالـي انها تنقل هذه من منطقة الى منطقة او تنقل الى وحدة ادارية ، فالموضوع مش موضوع خدمات ، الموضوع بوجه عام عرب البلاونه عبارة عـن سكان قرية او بلدة فالموضوع موضوع قضيـة ادارية ، وليس خدمات ووزارة الداخلية مسؤولة عن ذلك .

دولة رئيس المجلس

شكرا ، طاهر بك

السيد طاهر حكمت

يا سيدي ارجو ان اعود للامور التي حدثت بالمجلس بشكل اجرائي ، تقدم اقتراح لاحالـة الموضوع الى لجنة الخدمات ، وعلى ما اذكـر انه طرح للتصويت في حينه ووافقنا عليه ، الا ان معالي الدكتور خليل السالم نبهنا الى نقطـة قانونية ، بان هذا من اختصاص اللجنة الماليـة والادارية ، وتدخل الاستاذ الطراونة باسلوبـه الخاص به ، وحول الموضوع من موضوع مـن تقديم خدمات ولجنة ادارية ، الى موضوع ، بحث الانظمة او عدمها ، ولذلك اعتقد انه الاقتـراح الان محدد ، يجب ان يكون هل سيعود المجلس عن اقتراحه السابق باحالته الى موضوع لجنة المرافق على ضوء التنبيه الذي ادلى به الدكتور خليل ، ام الى اللجنة المالية والادارية ، ام الى لجنة المرافق .

دولة رئيس المجلس

هل يوافق المجلس على الاحالة الـى اللجنة الادارية .

السيد احمد الطراونة

نقطة نظام اولا ، هل سيحال الى الحكومة ام لا . واذا لم يوافق المجلس يصار الى احالتـه الى اللجنتين معا .

دولة رئيس المجلس

الموضوع الاول ، هل يحال هذا الاقتـراح للحكومة ام لا ، من يوافق ، عد يا عدنان بك .

اصوات ، موافقين .

السيد الامين العام

الاكثريـــة .

دولة رئيس المجلس

خلص الاكثرية موافقة — اللي بعده — .

السيد الامين العام

٦ — مقررات اللجنة القانونية :

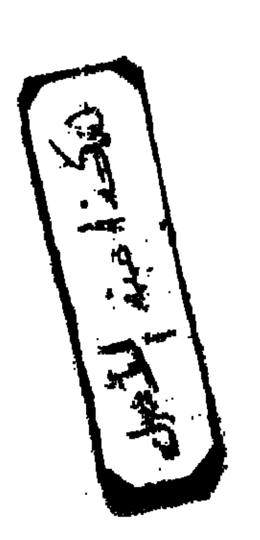
أ — قرار رقم ١٩ المؤرخ في ٥—٣—١٩٧٩ بشأن تعديل لقانون الضمان الاجتماعي بناء على الاقتراح رم ٣٠ المؤرخ في ١٢—٢—١٩٧٩ المقدم من خمسة عشر من اعضاء المجلس .

قــرار رقــم ١٩

اجتمعت اللجنة القانونية يوم الاثنـين الموافق ٥—٣—١٩٧٩ ، برئاسة معالي رئيس اللجنة السيد كمال الدجاني وحضور اصحـاب المعالي والسعادة السادة : الاعضاء احمـد الطراونة ، طاهر حكمت ، السيدة نائلـة الرشدان ، علي البشير ، عبد الله اخوارشيده ،

وبعد ان نظرت اللجنة في الاقتراح بتعديل قانون رقم ٣٠ — المحال عليها من قبل المجلس الكريم والمقدم من السادة : —

١ — عبد الله اخوارشيده ٢ — وليـد مصفور ٣ — سليمان ارتيمه ٤ — محمد علـي بدير ٥ — سلطان العدوان ٦ — جودت السبول ٧ — شمس الدين طالس ٨ — زهير ملحـس ٩ — ممدوح الصرايرة ١٠ — كمال الدجانـي ١١ — علي البشير ١٢ — د. خليل السالـم ١٣ — خالد الفياض ١٤ — سلمان القضـاه ١٥ — جمال ابو بقر .



قررت اللجنة الموافقة على ما جاء بالاقتراح وهو تعديل المادة ــ٣ــ من قانون الضمـــــان الاجتماعي بحيث تستبدل كلمات موظفي الدولة الغير الخاضعين لقوانين التقاعد الحكوميـــــة الواردة في المادة المشار اليها بعبارة موظفـــي الحكومة الذين لا يتقاضون تقاعد بموجب قوانين التقاعد الحكومية .

كما توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

اللجنة القانونية

السيد احمد الطراونه

نحن وافقنا على هذا ، لكن اخشـــى اساءة تفسير كلمة يتقاضون لانه لو فرضنـــا الموظف ما يكمل مدة بطلع ولا يتقاضى تقاعد ، انا من رايي ان نضعها بالصيغة التالية : موظفي الحكومة الذين لا يخصص لهم رواتب تقاعديـــة بموجب قوانين التقاعد الحكومية ، يعني مـــــن الاصل ما لهم مخصصات ، يعني لكن عندمـــا اقول لايتقاضوا ، بيجوا يطلع قبل ١٥ سنـــة هل يشمله قانون الضمان ، يعني المبـــدا متفقـــين عليه ، بس العبارة .

دولة رئيس المجلس

نرجو من الحكومة وضع الصياغة اللازمة .

امين بـــك .

السيد امين شقير

سيدي الرئيس ، فلسفة قانون الضمـــان الاجتماعي هي تكملة اجتماعيـــة للالتزامات فـــي تامين الناس عند الشيخوخة ، او العجز ، هذه الفلسفة المتكاملة تفرض انه كلما ظهرت فجوة ، تعرض مجموعة من الناس للبؤس بسبب عـــدم وجود غطاء او مظلة قانونية لشيخوختهـــم او تعطلهم من العمل يجب ان تغطى ، فكون نحن بالنصوص وحرفيات النصوص ان هذه تغطـــي يبدو لي شخصيا اننا غير قادرين على وضـــع الصيغة النهائية ان لم نتمكن او نقصد من اي تعبير ، لذلك انا اقترح ان يكون في خط مؤداة انه كل ما ظهـــر ان القوانـــين او تطبيقاتهـــا تحول من غطاء مظلة كافية يجـــب ان يغطـــى من خلال الضمان الاجتماعي .

دولة رئيس المجلس

السيدة انعام المفتي

سيدي الرئيس ، موضوع موظفي الحكومة الذين لا يتقاضون رواتب تقاعد تنطبق عليهـــم ما تفضل به الزميل امين شقير بان هذه الفئـــة من الموظفين ، الذين لا يجدون ما يحميهم عنـــد حصول عجز او لسبب من الاسباب ترك العمل ، يجب ان يشملهم قانون الضمان الاجتماعـــي ، مثل الفئة التي فهمناها انها بعقود وليست خاضعة للتقاعد ، شخص يترك الخدمة قبل تقاعـــده واستحقاقه للتقاعد برايي يجـــب ان يشملـــه قانون الضمان .

دولة رئيس المجلس

السيد القضاة ، تفضل

السيد سلمان القضاة

يا سيدي انا مع الاخوة ، في ان يحـــال المشروع الى الحكومة لدراسته الا انه ما لاحظناه انا مع الاخ ابو هشام انه اصلا ان القانون هو شمول الموظفين الغير مصنفين الذي لا يتقاضون ليش قلنا لا يتقاضون ، هناك موظفين غير مصنفين عملوا بالدولة في ظل النظام من وقت ١٩٤١ ، واستمروا هؤلاء لهم تقاعد ، هؤلاء انا اقـــول انه عندما نقول الموظفين غير المصنفين الـــذي لا يتقاضون رواتب تقاعدية ، بتصور نحل الاشكال

دولة رئيس المجلس

الاستاذ طاهر حكمت

السيد طاهر حكمت

اعتقد ان اقتراح الخدمة الذي ادلى بـــه مقرر اللجنة القانونية ، يستبعد الموظفـــين بعقود ، وهذا ليس المقصود ، لانه عندنا عدة فئات موجودة في نظام الخدمة المدنية . الموظفون المصنفون ، الموظفون غير المصنفين ، الموظفـــون بعقود ، ونحن بصدد سائر هؤلاء الاصنـــاف الثلاثة ، في خدمات الضمان ، لذلك لا يجـــوز قصرها على الموظفين الغير مصنفين ، ولذلـــك يجب ان تبقى العبارة ، موظفي الحكومة الذين لا تخصص لهم رواتب تقاعدية بموجب احكـــام قانون التقاعد . الذين لا تخصص ، لا يستحقون نفس المعنى .

دولة رئيس المجلس

معالي كمـــال بـــك .

السيد كمال الدجاني

اقترح ان نعيد القانون الى اللجنة القانونية لتدرسه مرة ثانية .

دولة رئيس المجلس

يقترح معالي رئيس اللجنة ابقاء القانون ، واعادته الى اللجنة القانونية لتدرسه مع الجهات المعنية . من يوافق .

الجميع موافقون

دولة رئيس المجلس

الان مقررات اللجنة الاجتماعية ..

السيد احمد الطراونه

سيدي هل اعيد الى اللجنة .

دولة رئيس المجلس

نعم اعيد الى اللجنة القانونية .

مقرر اللجنة الاجتماعية ، السيدة انعـــام المفتي .

السيدة انعام المفتي

ارجو ان تعفوني من تلاوة القرار لان لـــي تحفظات كثيرة على هذا القرار وشكرا .

السيد محمد الفرحات عبيدات

الدكتور ربيع .

دولة رئيس المجلس

الدكتور محمد ربيع تفضل .

السيد الامين العام

٧ – مقررات اللجنة الاجتماعية والتربوية :

أ ـــ قرار رقم ٧ المؤرخ في ٢ــ٤ــ١٩٧٩ بشان الاقتراح رقم ٦ المؤرخ في ٢٩ــ١ــ١٩٧٩ المقدم من عضو المجلس سعادة الدكتور زهـــير ملحس بشان زيادة استيعاب جامعاتنا لاكبـــر عدد من الطلاب وانشاء هيئة توجيه الدراسات العليا والاختصاص .

قـــرار رقـــم ٧

اجتمعت اللجنة الاجتماعية والتربويـــة عدة اجتماعات كان اخرها يوم الاثنين الموافـــق ٢ــ٤ــ١٩٧٩ برئاسة معالي رئيس اللجنـــة السيد محمد الفرحان العبيدات وحضور السادة الاعضاء الدكتور محمد احمد ربيع ـــ الدكتـــور موفق الفواز ـــ الدكتور كارلوس دعمس ـــ محمد يونس العزه طاهر حكمت ـــ والسيدة وداد بولص محمد خليل خطاب ـــ والمقررة انعام المفتي .

وقد استعرضت اللجنة في اجتماعاتهـــا الاقتراح رقم ١٦ المقدم من سعادة الدكتور زهير ملحس والمحال عليها من قبل المجلس الكريـــم ولغايات استكمال الدراسة بشانه استدعـــت اللجنة كل من رئيس جامعة اليرموك السيـــد عدنان بدران والدكتور عبد الرحمن غرايبه عميد كلية الاداب . كما اجرت عدة لقاءات مع بعض المهتمين في شؤون التربية والتعليم ، بالاضافـــة الى صاحب الاقتراح الدكتور زهير ملحـــس ، وبالنتيجة لما جرى واستخلص اتخذت اللجنـــة القرار التالي على ضوء ما اثاره اعضاء اللجنة حول هذا الموضوع من اسئلة عديدة كان اهمها :

ما هو الهدف من التعليم الجامعي ؟

هل هو للرفاه الاجتماعي ؟ .

ام للمباهاة حتى يقال ان في البلد جامعات .

او لتلبية حاجات المجتمع ؟

١ ـــ فاذا كانت الاجابة بان الهدف مـــن انشاء الجامعات تلبية حاجات المجتمع الاردنـــي فان ذلك يقتضي معرفة هذه الاحتياجات مـــن الطاقة العاملة الماهرة في مختلف الميادين ليصـــار الى تقرير طبيعية الكليات المطلوب انشاؤها وعدد الطلبة اللازم التحاقهم بها ، وطبيعة البرامـــج التي تقدم فيها ، وكيفية الاشراف على الجامعات وتمويلها وسياسة قبول الطلاب فيها .

٢ ـــ ومن حيث الاشراف على الجامعات ترى اللجنـــة تشكيـــل مجلس اعلـــى للتعليم الجامعي يكون مستقلا استقلالا تاما ، وكـــون مسؤولية وضع السياسة العاملة للتعليـــم الجامعي في الاردن ، وان يتم تشكيله على النحو التالي : ـــ

أ ـــ رؤساء مجالس الامناء

ب ـــ وزير التربية والتعليم

ج ـــ رؤساء الجامعـــات

د ـــ اربعة اشخاص يمثلون قطاعـــات مختلفة ولهم خبرة في شؤون الاشراف علـــى التعليم العالـــي .

٣ ـــ اما من حيث التمويل فيكون مـــن الاقساط التي يدفعها الطلاب ومن ضرائـــب الجامعة المفروضة على المكلفين ومن التبرعـــات والهبات ومساهمة الدولة .

ويلبغي ان يستفاد من الاموال المتوفـــرة من هذه الموارد بشكل يزيد من عدد الطـــلاب

الذين يقبلون سنويا في الجامعات ، وليس في وجوه كمالية يمكن الاستغناء عنها فقد لاحظت اللجنة ان موازنة احدى الجامعتين في عشر السنوات الماضية تزيد اضعافا مضاعفة عن عدد الطلاب الذين يقبلون فيها سنويا .

٤ — سياسة قبول الطلاب في الجامعات :

نحن نعيش فترة اشتد فيها الضغط على التعليم الجامعي اشتدادا متزايدا لا بد من مواجهه في مراجعة سياسة القبول التي تعتمدها الجامعات بحيث يكون المعيار الحقيقي لقبول الطلاب هو سد حاجة المجتمع من الكوادر المؤهلة والمدربة والتي تحتاجها خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الاردني .

وبما ان قدرة الجامعتين الاردنيتين على الاستيعاب دون طموحات الشعب في الاردن الى درجة دفعت العديد من الطلبة الاردنيين الى الالحاق بالجامعات بحيث يزيدون من سبعة امثال الطلبة الموجودين في الجامعتين الاردنيتين حاليا، وما يترتب على ذلك من هدر للاموال ومن مشاكل اجتماعية ونفسية يعانيها الطلبة والطالبات في الخارج ، فان اللجنة توصي ان تعتمد الجامعات الوطنية سياسة الباب المفتوح في قبول الطلاب بحيث تتاح الفرصة لاكبر عدد ممكن من الطلاب للالتحاق بجامعات بلده .

وذلك من خلال اطالة اليوم الدراسي واستخدام المرافق والابنية المقامة حاليا والمنتظر قيامها ، استخداما فعالا كان تبقى الجامعات مفتوحة الابواب في وجه الدارسين والدارسات حتى الساعة العاشرة ليلا .

ومن خلال زيادة نسبة اعداد الطلبة الى عدد اعضاء هيئة التدريس ، وان تمارس الجامعات احدى اساليب التعليم واستخدام الامثل للامكانات المتاحة لتعطي وبهذه الامكانات افضل واجود مردود ، يسد حاجة السوق المحلية والعربية ايضا .

وتشير اللجنة بفتح فروع للكليات الجامعية المتوسطة في مركز المحافظات والالوية والمعاهد ، مهنية وحرفية ، مدة الدراسة فيها سنتان بعد شهادة الثانوية العامة في مراكز الالوية والاقضية والنواحي المكتظة بالسكان ، وذلك ليحفظ للبلد ثروته واخلاق ابنائه وبناته ويقوى انتمائهم لوطنهم من طريق قبولهم في جامعات بلدهم .

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

اللجنة الاجتماعية والتربوية

دولة رئيس المجلس

في الحقيقة هذ محاولة من اللجنة فيها بعض الملاحظات لتذهب بالمسؤولين عن الجامعات ليسترشد بها وتطبيق ما يمكن تطبيقه .

طاهر حكمت ، تفضل

السيد طاهر حكمت

بصفتي احد الاعضاء المجتمعين ، ارجو من السادة اعضاء المجلس ، وكذلك من الحكومة الموقرة ، ان لا تاخذ سائر ما جاء في التوصية الحرفية وانا اعتقد ان التوصية في الواقع تعتمد على نقطة رئيسية ، هي التوصية ، في تشكيل مجلس اعلى للتعليم الجامعي . وهذا يتولى بنفسه وضع التخطيط اللازم ووضع الاسس وسياسة التعليم ، وفيما عدا ذلك ارجو ان يتجاوز المجلس الكريم وكذلك الحكومة ، عن بعض التسؤلات التي وردت بالتوصية والتي هي اوردتها بديهة بالطبع وكذلك ان يتجاوز على بعض التعابير الادبية ، التي لم يكن المقصود فيها التضحية بالروح المعنوية والعلمية ، على حساب تعبيرات ادبية ، والاكتفاء فقط بروح التوصية دون حرفيتها .

دولة رئيس المجلس

شكرا .

الاستاذ محمد الفرحان العبيدات .

السيد محمد الفرحان العبيدات

انا استغرب جدا ، كيف ان الاخ طاهر وهو عضو باللجنة الاجتماعية ، وكان عليه ان يشترك بصياغة القرار ، كلفته انا ان يمر على نذير بك ، من اجل ان يرى القرار ، والقرار اتخذ ، ولا يوجد به مهارات ادبية ، ولا في شيء خارج عن الادب ، والقانون ، اسئلة علمية كلها تسال وبيننا الان الدكتور سعيد التل ارجوه ان يبين لنا او يعطي ملاحظاته حتى نعيد النظر في قرارنا .

السيد مقرر اللجنة

الدكتور محمد ربيع

لقد اتفق ان يتولى معالي السيد محمد الفرحات العبيدات والسيدة انعام المفتي صياغة

ما راته اللجنة ، وكان الاخ طاهر ثالث الاثنين ، لكنه لم يشترك بالصياغة ، ولكنه كان متفقا مع البقية على هذه الاراء في الجلسة الاخيرة .

دولة رئيس المجلس

شكرا .

السيدة وداد بولص .

السيدة وداد بولص

نحن اعضاء اللجنة التربوية اجتمعنا حوالي ثلاث اجتماعات ، ولكن معظمنا لم يحضر الاجتماع الا اجتماع واحد وهذا مقصود في نظري ، والذنب ذنبنا اذا كان هنالك ذنب .

دولة رئيس المجلس

شكرا .

دكتور ملحس .

الدكتور زهير ملحس

شكرا سيدي الرئيس ، قبل ان اتكلم ،ارجو ان اسمع تحفظات السيدة المفتي ، وبعدين اتكلم مع الشكر .

الدكتور خليل السالم

دولة الرئيس ، لم افهم العبارة في الفقرة ٣ من الصفحة ٢ لانها متصلة بالنواحي المالية ، ولذلك اتساءل ، ما معنى هذه الملاحظة فقط ، ملاحظة اللجنة ان موازنة الجامعتين في السنوات العشر الماضية ، تزيد اضعافا مضاعفة عن عدد الطلاب الذين يقبلون فيها سنويا ، من تحصيل الحاصل ان تكون الموازنة تزيد اضعافا مضاعفة عن عدد الطلاب ، اذا كان كلفة الطالب (٣٠٠) ثلاثمائة دينار ، فمن الطبيعي جدا ان تكون الكلفة او المقصود منها واضح ، النقطة الثانية ، الحقيقة فمثل هذه الملاحظة ارجو ان يكون التعبير المالي او المقصود منها ، واضح النقطة الثانية ، الحقيقة التي تتصل ايضا بسياسة التعليم ، سياسة الباب المفتوح ، الحقيقة سياسة الباب المفتوح تحتاج الى توقف كبير ، لمتضمناتها الاقتصادية الاجتماعية والمالية كنا ننتظر ان يكون عددخريجي المعاهد — المدارس الثانوية ، ٢٨ الف طالب في السنة ، وكلهم يرغبون بالانتساب الى الجامعة الاردنية او الجامعة التي نرجو ان تؤسس وتنشا قريبا ، هل يمكن لهذه الجامعات ان تستوعب جميع الخريجين او جميع الراغبين بالانتساب الى هذه المعاهد ، ارجو ان احذر من عملية فتح هذا الباب بهذه الطريقة يعني

ندعو جميعا الى تزاود استيعاب الجامعات الى ان يزداد ويلبى اكبر قدر ممكن من حاجات التعليم الجامعي ولكن ان نذهب بعيدا الى سياسة الباب المفتوح ، اظن ان المتضمنات الاجتماعية والاقتصادية والمالية ستكون اكبر مما يمكن ان يتسع له صدر التنمية بالاردن ، ولذلك ارجو التوقف عن مثل هذه العبارة ، فيما يتعلق بتاسيس المجلس الاعلى ، يخيل الي انه مجالس امناء الجامعات ، هي نفسها مجلس امناء الجامعة الاردنية ، وكان لي شرف العمل فيه مدة ١٢ سنة ، يعني ليس من السهل ان ننسى وظائف هذه المجالس التي حددها القانون ، سواء قانون الجامعة الاردنية او قانون جامعة اليرموك لم اطلع عليه لكن بالتاكيد ، مجالس الامناء صلاحياتها وضع السياسة العامة للتعليم في الجامعة الاردنية ، فاذا كنا سنخلق مجلسا جديدا ، سيعاد النظر في قانون الجامعة الحالي ، لانه سيكون هناك بعض التناقض في الصلاحيات بينها بدل مجلس وبين مجلس امناء الجامعة الاردنية ، ولذلك من كل هذه الملاحظات يخيل الي ان التوقف امام هذا التقرير قليلا ومعاودة بحثه من زواياه المختلفة ، لاغراض الوصول الى مقترحات محددة ، وتتفق مع الاوضاع القانونية السائدة ، وتلبية حاجات التنمية وتلبية حاجات المجتمع يحتاج منا الى توقف اطول وشكرا .

دولة رئيس المجلس

شكرا .

الدكتور عيسى القسوس

الدكتور عيسى قسوس

انا اعلم ان هذه كلها توصيات الى الحكومة وقد ورد بالفقرة ٤ الجزء الثاني منها ، وبما ان قدرة الجامعتين الاردنيتين على الاستيعاب دون طموحات الشعب بالاردن الى درجة قد دفعت العديد من الطلبة الاردنيين الى الالتحاق بالجامعات بحيث يزيدون من سبعة امثال الطلبة الموجودين كنت اتمنى ان تضاف فقرة هنا او توصية الى الحكومة بالاهتمام بكلية الشهيد فيصل تاخذ المرافق التي يمكن ان يؤدي خدمة بالنسبة للجامعات الاردنية ولكن لم يؤخذ اي اجراء فيها ولا تزال مهملة كما هي وانا زرتها الاسبوع الماضي وكانها اطلال من الجدير ان تضاف الى الفقرات وشكرا .

دولة رئيس المجلس

شكـــرا .

امين شقير

السيد امين شقير

دولة الرئيس ، في التقرير الذي تقدمت به اللجنة الاجتماعية والتربوية تساؤل هـــام في الصفحة الاولى حول اهداف التعليم الجامعـــي واعتقد ان الجواب ، كان مستنتجا من الفقـــرة الاخيرة من التساؤل اي انه ، ليخدم وليلبـــي حاجات المجتمع ، هذا الكلام كبير الاهمية ، بادىء ذي بدىء ، وافترض ان الزملاء في اللجنـــة الاجتماعية والتربوية حريصون على ان يجـــد شبابنا كل طريق يؤدي بهم الى ان يكونوا كفاءة جديرة من حيث النوعية لتلبية احتياجات المجتمـــع ليـــس ســـرا ان التعليـــم الثانـــوي ، باتساعـــــه الافقـــي قـــد ادى وفي الكثير من مجالاته الى التضحية بالنوعية في بعض الحالات واذا جاز لنا ان نتساهل بالتعليم الثانوي على هذا المستوى فان التعليم الجامعي عمليـــة اساسية لا يجوز ان يكون الكم على حســـاب النوع ، عملية النوع عملية اساسية جدا ، وهي التي تضمن لنا ان نقوم بالتزامات تجاه مجتمعنا واعني هنا بمجتمعنا ليس المجتمع الاردني فحسب وانما المجتمع العربي الذي يحتاج الى شبابنا ، هذه التلبية لا بد ان تكون في مستوى يحتـــرم ، ويحترم باستمرار ، واقول هذا مؤكدا كل مـــا تفضل به الدكتور خليل السالم في هذا المجال ، وانما لا اتوقف عند الاسباب المالية فحسب فـــي التحفظ في سياسة الباب المفتوح وانما علـــى النوعية الجيدة التي يجب ان نحرص دائمـــا ان تكون سمة من سمات تخريج جامعة .

شكرا .

دولة رئيس المجلس

تفضلـــي

السيدة انعام المفتي

... الموضوع بمفهومه ، على غاية كبيرة مـــن الاهمية ، الموضوع الذي حوله الاستاذ زهير ، عام وذو غاية كبيرة ، ولا اعتقد انه كان بالامكان معالجته بطريق علمي وموضوعي بمـــا جلستين او ثلاث ، الموضوع يتعلق بالاف من الطلاب الذين ينهون المرحلة الثانوية ولا يجدون مكانا لهم للدراسة واود هنا لكي ابين او القي بعض الاضواء علـــى كبر المشكلة ، أن اقدم بعض الارقام التي قـــد تساعدنا في تقرير ما نقوله في نهاية الجلســـة عدد الطلبة الذين يقبلـــون في المعاهـــد العليا او الجامعات حوالي ثمانية الاف وثلاثماية طالب سنويا عدد كبير منهم بالمعاهد العليا والتي عددها ٢٤ معهد عاما في الضفة الشرقية ، هذا يشكل حوالي ٢٤٪ من الناجحين في الشهادة الثانوية في العام يبقى ، ٧٥٪ من الناجحين في الشهـــادة الثانوية لا مكان لهم في لتعاليم ، اذن ٦٩٪ ممن يتقدمون للشهادة الثانوية يصبحون بدون رعايـــة لتاهليهم في مجالات تمكنهم من العمل بالطريـــق السوي ، يضطر الكثير منهم الى الالتحـــاق بالجامعات العربية والاجنبية ، اذن ٢٣٪ مـــن هؤلاء يرجعون الى الجامعات خـــارج البلاد ، يتراوح عددهم من ٤٠ــ٤٥ الف طالب وعلى هذا الاساس ، فان ٤٥ الف طالب يكلف على البلـــد عبء كبير من الملايين التي تصرف خارج البلاد ، واود ان ابين هنا قضية هامة جدا التي تعكـــس المردود عند رجوعهم الى الوطن للعمل ، ٧٠٪ منهم متخصصون بالعلوم الانسانية والنظريـــة مثل الاداب والعلوم والفلسفة والتاريخ ، و ٣٠٪ بالمواضيع التكنولوجية ، هذا بالاضافة الـــى الاعداد الكبيرة التي تدخل جامعاتنا هنا وتخصص بالعلوم الانسانية والنظرية ويشكل البطالـــة المقنعة والتي نحن لا نلاحظها بشكل واضح ، انه شاب او شابة يتخصص بناحية معينة ، ويبقى في موضوع اخر بعيد عن تخصصه ، او يبقـــى بدون عمل ، ولكي نرى ونبين بشكل واضـــح حاجتنا للتخطيط السليم في توجيه التعليم العالي ليس عن طريق الجامعات وانما عن طريق التعليم العالي التقني والفني والمهني ، وتوقع قبولهم في المعاهد العليا سنة ١٩٨٠ والمتوقع منهم ، يتبقى ١٧ الف مع شوية زيادة بالعدد باستثناء بعض المعاهد لغاية سنة ١٩٨٥ ، ونتوقع ٢٦ الـــف طالب ليس لهم اماكن في التعليم ، والسبب في هذا واضح نتيجة تركيبة السكان تركيبـــة خاطئة خاصة وان نسبة ٥١٪ هي اقل من ١٧ سنة بالعمر ، وعلى هذا الاساس ، نـــرى ان الطلاب الذين يقبلون بالمدارس بالاردن يشكلون نسبة كبيرة جدا بالنسبة لاكبر البلاد الصناعيـــة بالعالم ، وهذا يشكل عبء كبير على الدولـــة بالتعليم ، ولهذا فالقضية قضية كبيرة جدا وهامة ولذلك يجب دراستها دراسة موضوعية وعلمية لكي نتمكن من ان نخطط للتعليم العالي بشكـــل علمي وسوي ، لا يؤثر ولا يمكن ان يؤثر علـــى النتائج ، اذا اخذنا بسياسة الباب المفتـــوح بالتعليم ، حتى اقول عن خطورة فكرة سياسية الباب المفتوح اود ان اعطي ايضا بعض المعلومات في هذه الجلسة عن الحاجة الى التعليم الفني ، فالمعروف في لنظام العلمي ان الوظائـــف الفنية في اي مجتمع يرمز اليها بشكل سليم ، يعنـــي لا بد أن يتوفر بالبلد عمال لهم مهارة نسبـــة ٢٠ــ٣٠٪ من القوى العاملة من مهنيين بنسبـــة ٢٠٪ وفنيين بنسبة ١٠٪ يعملون الى جانـــب المهندسين ، هذه النسبة غير متوفرة فعلا فـــي سلم العمل الفني الاردني ، اما عندنا نحـــن فيقتصر التشكيل الى فئات عامة ومتوسطـــة من مستويات العمال المهرة والفنيين ، والمهنيـــين وهنا يجب ان تاتي سياسة التعليـــم بالاردن بالتركيز ، فمثلا اذا اخذنا عدد المهندسين بالاردن حوالي ٦٨٣ سوف يحتاجون الى ١٥ الف فني ، عدد الفنيين الذين نحتاج اليهم ، يكون بحوالـــي ٥٧٥٥ وفي سنة ١٩٨٥ عدد الفنيـــين الذيـــن نحتاجهم راح يزيد على ٤٠ الف فني وصاحـــب مهارة ، على هذا الاساس لا بد من اعـــــادة التوازن ، لكل الاقتصاد الاردني اذا اردنـــا ان ننهج منهجا سليما بالتخطيط بالتعليم العالـــي ، وهذه طبعا من مسؤولية وزارة التربية ، ومؤسسة التدريب المهني التي مفروض ان تضع سياســـة التعليم العالي الجامعي يضاف اليها نسبا التعليم الجامعي من الخريجين ، لانه في تركيبة بلدنا اذا لم يفيد التوازن في البنية الاقتصادية التوازن فـــي توزيع التعليم ينتج من ذلك معاناه ، للبنيـــة الاقتصادية بالاردن .

والبنية الاقتصادية تحتاج الى دراســـة علميـــة موضوعية ولا بد ما اذا كنا نتقـــدم وصية اولا ان نفهم ما هية سياسة الدولة في التعليم العالـــي بالمستقبل وسياسة التعليم الفني بالاردن وسياسة التعليم الجامعي بحيث نتحفظ ونعيد التوازن الـــى البنية الاقتصادية ومن هنا تكون التوصيـــات بانه ننظر الى هذا الموضوع ، بشكل يحتاج الى دراسة اكثر وانا مع الاقتراح هو ان اللجنـــة الاجتماعية ان تاخذ بعض الوقت ونتاخر على هذه القضية التي بين ايدينا ، لانها قضية على غاية كبيرة من الاهمية وخاصة على اقتصاد البلاد ، وارجو من اللجنة الاجتماعية ان تتمهل في اعطـــاء القرار وان تعطى وقت اطول من اجل دراسة اكثر لهذا الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

دكتور زهير ملحس ، صاحب الاقتـــراح

الدكتور زهير ملحس

شكرا سيدي الرئيس ، اولا اشكر الاخت انعام المفتي ، لانه تحفظاتها لم تكن كما توقعت مخيفة انها ارادت ان تتوسع بالموضوع اكثر بكثـــير مما رميت اليه انا ، وتطلب سياسة جديدة للتعليم ككل وهذا لا اخالفها عليه ، انما موضوعـــي هنا كان يتعلق بالذين يتخرجون ويتعـــدون الخطوة التي تكلمت عنها الاخت انعام . سيدي الرئيس فعلا اريد ان اقدم جزيل الشكر وعظيـــم التقدير الى اعضاء اللجنة الاجتماعية والتربوية ، على قيامها بدراسة اقتراحي الصعب وانـــا اعرف انه صعب وتقديمها بعضا واشدد علـــى كلمة بعضا من الحلول الممكنة ايضا ممكنة ، ان موضوع زيادة استيعاب الجامعات عندنا قـــد اصبح مطلبا لكل من له ولد او بنت ، يريد او ريد الدراسة ، وحيث ان راسمالنا الاول هـــو هـــذه الخامة ، فان واجبنا هو صقلها نحن اولا ، وفي بلدنا بدل ان تنصقل وربما تعطب في انحـــاء العالم الكبير ، اننا نسمع وقد سمعنا الان عـــن النوع لا الكم ، في التعليم الجامعي ولكن لا ادري من هو الرقيب على النوع في الخارج واعـــداد طلابنا هناك سبعة اضعاف طلابنا هنا ، قالـــت السيدة انعام في عندنا ٤٥ الف طالب خارجـــي من يراقب النوع هناك ، وعندما يعود الطالـــب يعترف بشهادته الجامعية من قبل جميع الهيئات الموكول اليها ذلك وفي نسبة اعلى من اشقائنـــا في العالم العربي ، دون النظر الى نوعيـــة الدراسة التي درسها الطالب ، وكيف تمـــت وكيف نال الشهادة ، ان الهيئة المشرفة المقترحة يمكنها عندما تتوفر لديها الموازنة الجيـــدة والاستقلالية التامة ، ان تتدخل مع الوقـــت والزمن ، وانا اصـــر على هذه الكلمات الوقـــت

وانزمن ، في رسم الخطوط الواضحة ، للمكـــان الافضل نوجه اليه طلابنا ، والى الاختصاص الاكثر احتياجا كالاحجار الملقاه على الارض بلا منظر ولا تنسيق ، ان هذه الخطـوه الاولى في رحلة طويلة لتقديم الدراسة الجامعية ومـرة اخرى اشكر اللجنة على دراستها وتوصياتهـا وشكرا .

دولة رئيس المجلس

معالي ابو هشـــام

السيد احمد الطراونه

شكرا على ما تفضل به الدكتور والاخ خليل والسيدة انعام وشكري الى اللجنة الا انني اقـــول ان المجلس قد حمل اللجنة فوق طاقتها وفوق مـا تحمل ومع اقراري لكفاءة اعضاء اللجنة ، فانـه ليست لديها كل المعلومات التي تخولها ان تعطي توصية واضحة في موضوع خطير كهذا الموضوع موضوع التعليم العالي بالاردن ليس من السهولة ان تبحثه لجنة في جلسة او جلستين مؤلفة مـن من ٥ــ او ٦ اشخاص دون ان تكون لديها كـل المعلومات والمسح الكامل لحاجات بلدها . كنـت اتمنى على اللجنة بدل ان تستدعـي رؤسـاء الجامعتين ، ان تذهب الى الجامعتين الى الطبيعة وهناك تدرس دراسة وافية اوضاع هذه الجامعات من الناحية المادية ومن الناحيـة المعنوية ، ومـن ناحية المقدرة والكفاءات المتوفرة ، وهل بامكاننا ان نوفر او نعطي راي صائب ، حول التعليـم العالي في هذه الجامعات ، التعليم العالي يحتاج الى دراسة تشترك فيها الحكومة ويشترك فيها القطاع الخاص والقطاع العام رجـــال العلم ، يشترك فيها خبراء مـن الخـــارج ، بحيث ان ندرس دراسة وافية حاجات هذا البلد نحن لا نريد التعليم للعدد كما قال الاخوان انمـا نريده للحاجة" والحاجة تتوفر بالكفاءة وليـس بالعدد ، لدينا اطباء اكثر من المرضين ، لدينـا مهندسين اكثر من المساحين لذلك اذا اردنـا ان ندرس هذا الموضوع ارجو ان لا نحمل عبئـه لعدد منا بل ان نبحثه من كافة جوانبه فالموضوع اخطر من ان تعطى به توصية بصفحة او صفحتين او جلسة او جلستين من اخواننا الذين اقـر بكفاءتهم ، ولكني لا اطلب منهم المستحيل ، انني عضو في مجلس امناء الجامعة الاردنية ، ولكنـي الى الان لم اكون الفكرة الواضحة حول ما يجب ان تقوم به لاننا في بدء حياتنا الجامعية ، ونحتاج الى مدة طويلة لكي نعطي لهذا الموضوع ، حقـه من الدراسة ولذلك ارجو قبل ان نحيل هـذه التوصيات الى الحكومة ، ان تدرس دراسـة اعمق مع الجامعات ومع بعض المختصين ، وان لا تكون الدراسة حتى ولو وصلت الى الحكومـة هي دراسة المجلس الوطني الاستشاري فقط ، او دراسة الجامعات ، انما دراسة تشمل وضع البلد من كافة النواحي .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس

السيد رئيس الوزراء

الواقع قبل ان استاذن بالمغادرة ، لا شك انه يتعذر التخطيط المستقبلي لهذا البلد وارد ، ولا شك ان اللجنة بذلت كل جهد ، ولكنني اعتقد ان المناقشات التي دارت بان هذا الموضوع يحتاج الى مزيد من الدراسات العميقة ومشاركـة اخرين ، تستعين اللجنة بالاحصائيات الموجودة وفي النسب وفي اعداد الطلاب وغيرها ، السيدة انعام قدمت احصائيات ، ولا شك اي تعليـم يجب ان يلبي غايات المجتمع ، التعليم ليـس الشهادة ، كرتونة بعضها منظر بالصالون امـا هي حاجات المجتمع ولا شك ايضا بان اي دراسة بموضوع التعليم العالي يجب ان تنطلق من التعليم المتوسط . المرحلة المتوسطة ، بالتعليم الالزامي عندنا لغاية الثالث الاعدادي ، من الاعدادي الى الثانوي يجب ان نخطط لهم في هذه المرحلة ، ليس فقط ضمن الدائرة ، المرحلة الاعدادية ، يخطط لهؤلاء الطلاب ليتخرجوا عمال مهره ، ويساعدوا ايضا الفنيين المهندسين والاطباء ، اما اذا الكليات كانت فقط للتعليم العالي ، فسنجد بالمستقبل انه ما فيش تقدم انه في واحد مساعد صيدلي او مساعد مختبر او رسام او اي واحد فني ، لا يجـوز ان نتجه للتخطيط العالي قبل النظر بالتعليم لالزامي لا شك ان هذا الموضوع يشغل بال المخططـين والمختصين بهذا البلد ، هنالك خطة تنمويـة حددت النسب التي يجب على وزارة التربيـة والتعليم ، ان تتقيد بها من ناحية التعليم الفني او المهني ، علينا ان نحتفظ بنسبة ٣٥٪ من التعليم المهني قبل ان نخطط للعلوم . ومن ثـم نخطـط للتعليم العالي ، وسواء كانت معاهد متوسطـة

او جامعية ، اذا سمحتم لي ان اعود بالاقتـراح ان تعود هذه الامور الى اللجنة لتدرس هـذه الامور من جديد بالواقع ، قد تساعد بالتخطيط لخير هذا البلد .

دولة رئيس المجلس

اذا سمح الاخوان ، هنالك اقتراحـات من الاخوان ، ويبدو ان الموضوع ، على غايـة من لاهمية ، والاتساع ، بحيث ان يبقى الموضـوع بين يدي اللجنة ، ثم اعادته الى المجلس .

اصوات موافقين . . .

دكتور محمد ربيع

نحن الواقع اذا اردنا نرتـب على انفسنا كثيرا نقدر على هذا ولكن عند العطاء لم نعط ، مثل الاخت انعام لم تحضر اجتماع واحد ، بذلـك علما يا معالي الرئيس ان معالي رئيس اللجنة اعطاها القرار .

دولة رئيس المجلس

(مقاطعا) معلش يا دكتور . . هل يوافـق المجلس على اعادته الى اللجنة ، وكـل عضـو يحق له حضور الاجتماع .

الجميع موافقون .

السيد الامين العام :

٨ ـــ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

دولة رئيس المجلس

رفعت الجلسة ، ولم يعين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

امين عام المجلس الوطني الاستشاري

رئيس المجلس الوطني الاستشاري

التاريخ ٢٣ـــ٤ـــ١٩٧٩

الموافق ٢٦ جمادي الاولى ١٣٩٩

١ ـــ اعد وبوب هذا العدد واشرف على تنظيم ضبطه امين عـــام المجلس الوطني الاستشاري : **السيد يحيى الدروبي .**

٢ ـــ قام بتنظيم هذا المحضر منظمو الضبط السادة : **محمد علي ذياب ونصري الشمايلة وغسان التجـــداوي .**

٣ ـــ قام بالاشراف على طباعـــة هذا العدد وتدقيقه في المطبعة : منظـــم الضبط : **السيد غسان التجداوي .**